جامعة المنصورة
كليَّة الحقوق
قسم الاقتصاد السياسي
والتشريعات الاقتصادية

عُنْوَانُ الْبَحْثِ

جَرِيمَةَ غُسْلِ الْأَمْوَالِ وَوَضْعِهَا عَالَمِيا وَإِقْلِيمِيًّا

بَحْثٌ مُتَطَلِّبٌ لِاسْتِكْمَالِ الْحُصُولِ عَلَى دَرَجَةِ الْمَاجِسْتِيرِ فِي الْحُقُوقِ

إِعْدَادُ الْبَاحِثِ

عِمَادَ خَمِيسِ طَلْقِ الْعِقَابِ

إِشْرَافُ

الْأُسْتَاذَ الدُّكْتورَ

أ.د / إبراهيم عَبْدَ الله عَبْدِ الرَّءُوفِ

أستاذ الاقتصاد السِّياسيِّ والتشريعات الاقتصادية

ووكيل كلية الحقوق لشئون الدِّراسات العليا والبحوث ـ جامعة المنصورة

٢٠٢٤م

مُقَدَّمَةٌ

أولًا: موضوع الدّراسة:

بزغت جَرِيمَةَ غُسْلِ الْأَمْوَالِ فِيّ ظَلّ مُنَاخُ مُلَائِمُ مِنْ حُرِّيّةِ انْتِقَالِ الْأَشْخَاصِ وَالْأَمْوَالِ وَالْخِدْمَاتِ وَفُــرِّهِ تَحْرِيرِ التِّجَارَةِ الدّوْلِيّةِ [1]، وَمَا صَاحِبِهِ مِنْ تَطَوُّرٍ تِقْنِيّ فِي أَدَوَاتٍ وَشَبَكَاتِ الْاتّصَالِ، وَاسْتِخْدَامِهَا عَلَى نِطَاقٍ وَاسِعٍ فِي التّوَاصُلِ بَيْنَ الْأَفْرَادِ، وَإِجْرَاءِ الصّفْقَاتِ التّجَارِيّةِ، وَالْمُعَامَلَاتِ الْمَالِيّةِ وَالْبَنْكِيّةِ.

وَجَوْهَرُ غُسْلِ الْأَمْوَالِ إِجْرَاءَ مَجْمُوعَةَ مِنَ الْعَمَلِيّاتِ الْمَالِيّةِ وَالتّجَارِيّةِ عَلَــى الْــأَمْوَالِ الْمُحَصّــلَةِ مِــنَ الْأَنْشِطَةِ الْإِجْرَامِيّةِ ؛ لِتَمْوِيهِ طَبِيعَةِ مَصْدَرِهَا غَيْرِ الْمَشْرُوعِ.

---

(١)ظُهْرُ مُصْطَلَحُ غُسْلِ الْأَمْوَالِ لِأُولِ مَرّةً عِنْدَمَا اسْتَخْدَمَهُ مَأْمُورُو الضّبْطِ الْقَضَائِيّ فِي الْوِلَايَاتِ الْمُتّحِدَةِ الْأَمْرِيكِيّةِ لِلْإِشَارَةِ إِلَى اسْتِخْدَامِ الْمَافِيَا لِمَغَاسِلَ الْمَلَابِسِ وَالسّيّارَاتِ فِي خَلْطِ الْأَمْوَالِ غَيْرِ الْمَشْرُوعَةِ الْمُحَصّلَةِ مِنْ تَهْرِيبِ الْمُخَدّرَاتِ، وَالْقِمَارِ، وَالدّعَارَةِ، بِالْأَرْبَاحِ النّاتِجَةِ مِنْ هَذِهِ الْمَغَاسِلِ ؛ لِتَقْدِيمِ مُسَوّغَاتٍ مَالِيّةٍ وَضَرِيبِيّةٍ لِشَرْعِيّةِ مَصْدَرِ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، وَكَانَ ذَلِكَ بِمُنَاسَبَةِ اتّهَامِ(أُلْ كابوني) بِالتّهَرُّبِ مِنْ دَفْعِ الضّرَائِبِ مِنْ نَشَاطِهِ غَيْرِ الْمَشْرُوعِ خِلَالَ الْفَتْرَةِ مَا بَيْنَ(١٩٢٠– ١٩٣٠)، وَقَدِ انْتَشَرَ هَذَا الْمُصْطَلَحُ خِلَالَ حُقْبَةِ الثّمَانِينِيَاتِ بَعْدَ أَنْ سَلّطَ تَقْرِيرُ اللّجْنَةِ الّتِي شَكّلَهَا الرّئِيسُ الْأَمْرِيكِيّ رِيجَانَ سَنَةَ ١٩٨٣ لِلتّحْقِيقِ فِي الْأَمْوَالِ الْمُحَصّلَةِ مِنَ الْإِجْرَامِ الْمُنَظّمِ الضّوْءَ عَلَى الْأَثَرِ الْمَلْحُوظِ لِعَمَلِيَاتِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ فِي الْجَرِيمَةِ الْمُنَظّمَةِ، وَأَدْخُلُ هَذَا الْمُصْطَلَحِ فِي الْقَانُونِ الْأَمْرِيكِيّ سَنَةَ ١٩٨٦ بِمُقْتَضَى قَانُونِ مُرَاقَبَةِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ الْمُسَمّى.(MLCA)

حَوْلَ ذَلِكَ أَنْظُرْ:

−CHAIKIN (David A), money laundering, an investigatory perspective, criminal law forum, spring 1991,VOL.2, n.3, P.468. available at http //link.springer.com/article/10.1007% 2FBF01096484; CUELLAR (Mariano Florentino), the tenuous relationship Between the fight against Money Laundering and the Disruption Of Criminal Finance, JOURNAL OF CRIMINAL LAW & CRIMINOLOGY, Vol. 93, Nos. 2-3, 2003, margin p. 313.available at http//papers.ssrn.com/sol3/Delivery.cfm?abstractid=354740.;VICEK (William), a leviathan rejuvenated surveillance, money laundering, and the war on terror, international journal culture society, Springer Science Business Media, LLC February, 2008, p.24. available at http//www.springerlink.com/.../a8545qk4w3737548.pdf.; Marusarz (David), Never Hanging Defendants Out to Dry: Preserving the Policy Behind the Statute of Limita- tions in Money Laundering Conspiracies, Val. U. L. Rev, Vol. 45, No. 1,2010, p 253. Available at: htt://scholar.valpo.edu/vulr/vol45/iss 1/9.(last visit december 2012).

وَيُمَثِّلُ غُسْلُ الْأَمْوَالِ الْامْتِدَادَ الطَّبِيعِيَّ لِكُلِّ الْأَنْشِطَةِ الْإِجْرَامِيَّةِ الَّتِي تُدِرُّ رِبْحًا، كَالْاتِّجَارِ فِي الْمُخَدِّرَاتِ وَالْاتِّجَارِ فِي الْأَسْلِحَةِ، وَالْاتِّجَارَ فِي الْبَشَرِ، وَالْفَسَادَ الْإِدَارِيَّ وَالسَّرِقَةَ وَالنَّصْبَ وَالْاحْتِيَالَ....

الْخ[٢]، فهو الوسيلة التي تمكن مرتكبيها من الانتفاع بالأموال لمحصلة منها [٣]؛ إذ يحمل استخدامها دون تمويه وإخفاء مصدرها غير المشروع خطر البحث عن الجريمة التي أثمرتها [٤]

حَيْثُ تَعْتَبِرُ جَرِيمَةُ غُسْلِ الْأَمْوَالِ مِنَ الْجَرَائِمِ الْمُنَظَّمَةِ، حَيْثُ تَقُومُ عِصَابَاتُ الْجَرِيمَةِ الْمُنَظَّمَةِ بِارْتِكَابِ نَشَاطِهَا الْإِجْرَامِيِّ فِي عِدَّةِ دُوَلٍ مُسْتَفِيدِينَ مِنَ الْانْفِتَاحِ الْاقْتِصَادِيِّ وَالْاجْتِمَاعِيِّ وَالسِّيَاسِيِّ لِلدُّوَلِ، مُسَخِّرِينَ التَّطَوُّرَاتِ التِّكْنُولُوجِيَّةِ الْحَدِيثَةِ لِخِدْمَةِ مَآرِبِهِمِ الْإِجْرَامِيَّةِ، وَتَعْتَمِدُ عِصَابَاتُ الْجَرِيمَةِ الْمُنَظَّمَةِ إِلَى اسْتِعْمَالٍ وَابْتِكَارِ تِقْنِيَّاتٍ مُتَطَوِّرَةٍ جِدًّا لِلْقِيَامِ بِعَمَلِيَّةِ غُسْلِ أَمْوَالِهِمِ الْقَذِرَةِ وَيَنْتَهِي ذَلِكَ إِلَى نَتَائِجَ اقْتِصَادِيَّةٍ وَاجْتِمَاعِيَّةٍ وَسِيَاسِيَّةٍ خَطِيرَةٍ.

فَجَرِيمَةُ غُسْلِ الْأَمْوَالِ مِنَ الْجَرَائِمِ الْاقْتِصَادِيَّةِ الْحَدِيثَةِ الَّتِى تَرْتَبِطُ عَادَةً بِالْجَرِيمَةِ الْمُنَظَّمَةِ لَا سِيمَا جَرَائِمَ الْمُخَدِّرَاتِ، الْإِرْهَابَ، تَهْرِيبَ الْأَسْلِحَةِ، الرَّقِيقَ الْأَبْيَضَ، الْفَسَادَ السياسى، الرِّشْوَةَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْجَرَائِمِ.....

كَمَا تَرْتَبِطُ هَذِهِ الْجَرِيمَةَ بِالْبُنُوكِ وَالْمُؤَسَّسَاتِ الْأُخْرَى لَمَّا تُوَفِّرُهُ عَمَلِيَاتُهَا مِنْ أَسَالِيبَ تَسْتَخْدِمُ فِيِّ غُسْلَ الْأَمْوَالِ غَيْرَ النَّظِيفَةِ.

وَجَوْهَرُ غُسْلِ الْأَمْوَالِ قَطْعَ الصِّلَةِ بَيْنَ الْأَمْوَالِ الْمُتَحَصِّلَةِ مِنَ الْأَنْشِطَةِ الْإِجْرَامِيَّةِ وَبَيْنَ مَصْدَرِهَا غَيْرَ الْمَشْرُوعِ لِكَيْ تَبْدُوَ هَذِهِ الْأَمْوَالُ وَكَأَنَّهَا قَدْ تَوَلَّدَتْ عَنْ مُنْشَأٍ قَانُونِيٍّ وَمَشْرُوعٍ.

---

(2) THONY (Jean–François), LABORDE (Jean–Paul), criminalité organisée et blanchiment, Revue internationale de droit pénal, vol.68, n 1–2, 1997, p. 411.

(3)BANTEKAS (Ilias), NASH (susan), international criminal law, third edition, routledge cav endish, london, 2006, p. 247; GUIORA(Amos N) & FIELD (Brian J), USING AND ABUS– ING THE FINANCIAL MARKETS: MONEY LAUNDERING AS THE ACHILLES HEEL OF TER– RORISM, U. Pa. 1. Int'l. L, vol.29.1, 2007, p. 61. available at http//papers.ssrn.com/…/ SSRN_ID985947_code691672.p…

(4) JOHNSTON (James B), AN EXAMINATION OF NEW JERSEY'S MONEY LAUNDERING STAT– UTES, SETON HALL LEGISLATIVE JOURNAL, Vol. 30.1, 2005, p.6–7. available at http// papers.ssrn.com/sol3/Delivery.cfm?abstractid… (last visit december 2012

فَالْهَدَفُ الأساسى مِنْ غُسْلِ الْأَمْوَالِ هُوَ إضْفَاءُ صفَةِ الشّرْعِيّةِ عَلَى أَمْوَالٍ هِى فِىّ الْأَصْلْ ذَاتُ مَصْدَرِ غَيْرِ مَشْرُوعٍ، وبِمَا يُفْضَى إِلَى سُهولَةِ تَحْرِيكِ تِلْكَ الْأَمْوَالِ فِىّ الْمُجْتَمَعَ دُونَ انّ تَتَعَرّضُ لِلْمُصَادَرَةِ وبِذَلِكَ يُفْلِتُ الْمُجْرِمُونَ مِنَ الْعِقَابِ، وتَنْسَابُ فِىّ الْقِنْوَاتِ الْمَالِيّةِ الشّرْعِيّةِ أَمُوَالٍ هِى فِىّ الْأَصْلْ غَيْرَ نَظِيفَةٍ.

ثانيًا: أسبابُ اختيار الموضوع:

يَرْجِعُ اِخْتِيَارُ هَذَا الْمَوْضُوعِ إِلَى عِدّةِ أَسْبَابٍ، أُهِمُّهَا مَا يَلِي:

١_ اصاله وَحَدَاثَةَ مَوْضُوعَ الاثار الْاِقْتِصَادِيّةَ وَالْاِجْتِمَاعِيّةَ لِجَرَائِمَ غُسْلِ الْأَمْوَالِ

٢_ انّ مَوْضُوعَ الاثار الْاِقْتِصَادِيّةَ وَالْاِجْتِمَاعِيّةَ لِجَرَائِمَ غُسْلِ الْأَمْوَالِ لَهُ أَهَمّيّةُ كَبِيرَةُ عَلِيٌ اِقْتِصَادِ الدّوْلَةِ سَوَاءَ بِطَرِيقَةٍ مُبَاشِرَةٍ او غَيْرَ مُبَاشِرَةٍ.

٣_ان هَذَا الْمَوْضُوعِ يُشَكّلُ الْخُطُورَةُ الْقُصْوَى بِحَيَاةِ الْمُجْتَمَعِ.

ثالثًا: أهداف الدّراسة:

هَدَفَتْ هَذِهِ الدّرَاسَةُ بَيَانَ غُسْلِ الْأَمْوَالِ وَوَضْعِهَا عَالَميا وَإِقْلِيمِيًّا وَأَيْضًا اُثْرُ غُسْلَ الْأَمْوَالِ عُلِــيَ بَعْــضُ الدُّوَلِ سَوَاءَ اكانت اثار اِقْتِصَادِيّةَ اِجْتِمَاعِيّةَ سِيَاسِيّةَ وَأَيْضًا بَيّنَتِ الدّرَاسَةُ الِيُّهُ مُوَاجِهُهُ جَرِيمَــةَ غُسْــلِ الْأَمْوَالِ سَوَاءَ عَلّي الْمُسْتَوِي الدّوْلِيّ او الْمَحَلّيّ.

سادسًا: منهج الدّراسة:

اِعْتَمَدْنَا فِي مَوْضُوعِ دِرَاسَتِنَا عَلَى الْمَنْهَجِ الْوَصْفِيّ التّحْلِيلِيّ الْمُقَارَنِ مِنْ خِلَالَ تَحْلِيلِنَا لِلنُّصُوصَ الْقَانُونِيّةَ الْوَارِدَةَ فِي التّشْرِيعِ الْمِصْرِيّ وَالْكُوَيْتِيّ.

ثامنا:خطة الدراسة :

الْمَبْحَثُ الْأَوّلُ: الْمَفَاهِيمُ التّحْلِيلِيّةَ لِجَرِيمَةَ غُسْلِ الْأَمْوَالِ.

الْمَبْحَثُ الثّانِي: أَسَالِيبُ جَرَائِمِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ.

الْمَبْحَثُ الثّالِثُ: جَرِيمَةُ غُسْلِ الْأَمْوَالِ عَالَميا وَإِقْلِيمِيًّا.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ
الْمَفَاهِيمُ التَّحْلِيلِيَّةَ لِجَرِيمَةِ غَسْلِ الْأَمْوَالِ

تمهيدٌ وتقسيمٌ:-

كَانَ أَوّلَ ظُهورٍ لِمُصْطَلَحَ « غَسْلَ الْأَمْوَالِ»، مَعَ بِدَايَةِ الْعِشْرِينِيَات، فِي الْوِلَايَاتِ الْمُتّحِدَةِ الْأَمْرِيكِيّةِ بِمَدِينَةِ شِيكَاغُو، عِنْدَمَا قَامَ رِجَالُ أَعْمَالٍ تَابِعُونَ لِعِصَابَاتِ الْمَافِيَا بِشِرَاءِ مُؤَسّسَاتِ الْغَسْلِ الّتِي تَقُومُ بِنَشَاطَاتِهَا مِنْ خِلَالِ الْفِئَاتِ الْمَالِيّةِ الصّغِيرَةِ، وَفِي آخِرِ الْيَوْمِ كَانَ كُلٌّ مِنْهُمْ يُضِيفُ إِلَى أَرْبَاحِ الْمُؤَسّسَةِ جُزْءًا مِنْ أَرْبَاحِ تِجَارَةِ الْمُخَدّرَاتِ لِيَتِمّ بِذَلِكَ تَنْظِيفِهَا دُونَ أَنّ يَرْتَابُ أَحَدٌ فِي أَمْرِ الْمَبَالِغِ الْكَبِيرَةِ الّتِي كَانَ يَجْمَعُهَا وَكَأَنّهَا آتِيَةٌ مِنْ مَصْدَرٍ مَشْرُوعٍ، وَتَمّ اسْتِخْدَامُ تَعْبِيرِ غَسِيلِ الْأَمْوَالِ كَمُصْطَلَحٍ قَانُونِيٍّ لِأَوّلِ مَرّةٍ فِي إِحْدَى الْقَضَايَا بِالْوِلَايَاتِ الْمُتّحِدَةِ الْأَمْرِيكِيّةِ عَامَ ١٩٨٢، وكانت هَذِهِ الْقَضِيّةِ قَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى مُصَادَرَةِ أَمْلَاكٍ، ثُمّ غَسْلَهَا مِنْ عَمَلِيّاتِ الْكُوكَايِينِ الْكُولُومْبِيّةِ (٥).

وَقَدْ تَطَوّرَتْ عَمَلِيَاتُ غَسِيلِ الْأَمْوَالِ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَصْبَحَتْ أَكْثَرُ تَعْقِيدًا وَاسْتَخْدَمَتْ أَحَدَثَ التّكْنُولُوجِيَا لِإِخْفَاءِ طَابَعِ الْأَمْوَالِ، أَوْ مَصْدَرُهَا أَوِ اسْتِخْدَامُهَا الْحَقِيقِيُّ، كَمَا تُوجَدُ مُسَمّيَاتٌ أُخْرَى يُطْلِقُهَا النّاطِقُونَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيّةِ عَلَى غَسِيلِ الْأَمْوَالِ مِثْلُ تَبْيِيضِ الْأَمْوَالِ وَتَطْهِيرِ الْأَمْوَالِ وَتَنْظِيفِ الْأَمْوَالِ وَتَنْقِيحِ الْأَمْوَالِ، وَكُلّهَا تُؤَدّي إِلَى نَفْسُ الْمَعْنَى، وَإِنّ كانت التّرْجَمَةَ الدّقِيقَةَ لِلْمُصْطَلَحَ الإنجليزي Money-LANDRING، هُوَ غَسِيلُ الْأَمْوَالِ، وَهِيَ التّرْجَمَةُ الّتِي أَخَذَتْ بِهَا الْأُمَمُ الْمُتّحِدَةُ فِي وَثَائِقِهَا، هَذَا بِالْإِضَافَةِ إِلَى أَنّ لَفْظَ غَسِيلَ أَنْسَبَ الْأَلْفَاظِ ؛ لِأَنّ هَذَا اللّفْظِ يَعْنِي أَنّ هُنَاكَ شُبْهَاتٍ بِأَنّ مَصْدَرَ هَذِهِ الْأَمْوَالِ جَرِيمَةً (٦).

---

(٥) د. محمد حافظ الرهوان، دور الشرطة في دعم الاقتصاد الوطني، دار سمير الطوبجي للنشر، القاهرة، ٢٠٠١، ص٣٨٩، وقد اشار إلى:

PICCA (George) Le "blanchiment" des produits du crime: vers de nouvelles strategies Internationales? Revue Internationale de criminologie et de police technique, no., 4, 1992, p. 483-485.

(٦)الْغُسْل مَصْدَرَ الْفِعْلِ الْمَاضِي الثّلَاثِيّ غَسَلَ غَسَلَ الشّيْءَ أَيّ نَظّفَهُ وَأَزَالَ عَنْهُ الْوَسَخَ أَمّا الْغَسِيلِ اسْمِ مَفْعُولٍ لِلشّيْءِ الْمَغْسُولِ أَيّ أَنّ الْغَسِيلِ هُوَ الشّيْءِ الّذِي تَمّ غُسْلِه كَأَنّ نُقُولِ قَتِيلٍ عَنْ الشّخْصِ الّذِي تَمّ قَتْلِه وَمِنْ هُنَا يَتّضِحُ لَنَا أَنّ كَلِمَةَ غُسْلِ هِيَ الّتِي تَحَقّقُ الْمَعْنَى الْمُرَادِ فِي عَمَلِيّاتِ تَنْظِيفِ الْأَمْوَالِ وَإِزَالَةِ صِفَةِ عَدَمِ شَرْعِيّةِ الْمَصْدَرِ عَنْهَا وَإِظْهَارِهَا بِثَوْبِ الشّرْعِيّةِ مِنْ حَيْثُ جِهَةِ الْحُصُولِ عَلَيْهَا وَأُسْلُوبِ إِدَارَتِهَا وَالْمَكَاسِبِ الّتِي تَتَحَقّقُ مِنْهَا وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ ارْتَأَى الْبَاحِثِ اسْتِخْدَامِ كَلِمَةِ « غَسِيلِ » لِشُيُوعِ اسْتِخْدَامِهَا بَيْنَ الْفُقَهَاءِ وَالْبَاحِثِينَ فِي مَجَالِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيّ سَوَاءً فِي الدّرَاسَاتِ الْعِلْمِيّةِ الّتِي أُعِدّتْ لِهَذَا الْغَرَضِ أَوْ فِي الْكِتَابَاتِ وَالْمَقَالَاتِ الْمَنْشُورَةِ وَيَتّضِحُ

تَأْسِيسا عَلَى مَا سَبَقَ ؛ سَيَتِمّ تَقْسِيم هَذَا الْمَبحث

الِيٌ الْمَطْلَب الْأَوّل: مَاهِيَة جَرِيمَة غُسْل الْأَمْوَال

الْمَطْلَب الثّانِي: عَنَاصِر جَرِيمَة غُسْل الْأَمْوَال

ذَلِكَ مِنْ خِلَالَ اِسْتِخْدَامهَا لَدَى الْغَالِبِيّة مِنْ الْكتَاب بِجُمْهُورِيّة مِصْر الْعَرَبِيّة وَكَذَلِكَ فِي مَشْرُوع الْقَانُون الْجَارِي إِصْدَارهُ بِهَا لِتَجْرِيمِ هَذِهِ الْعَمَلِيّات اُنْظُر فِي ذَلِكَ

– محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح مكتبة النووبين، دمشق، بدون سنة، ص ٤٧٤، كذلك انظر حول ترجيح لفظ الغسيل، د. مأمون سلامه المواجهة الجنائية لغسيل الأموال، ندوة علمية نظمها مركز بحوث ودراسات مكافحة الجريمة ومعاملة المجرمين، مركز جامعة القاهرة للطباعة والنشر، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ١٩٩٧، ص ٣٢.

الْمَطْلَب الأَوَّل

مَاهِيَة جَرِيمَة غُسْل الأَمْوَال

وَقَدْ تَعَدَّدَت التَّعْرِيفَات الَّتِي اجْتَهَد الْخُبَرَاء بِهَا فِي تَقْرِيب مُعَنّى غَسِيل الْأَمْوَال إِلَى الْأَذْهَان وَانْقَسَمَت التَّشْرِيعَات وَالْآرَاء الْفِقْهِيّة فِي تَعْرِيف غَسِيل الْأَمْوَال إِلَى ثَلَاث تَعْرِيفَات

أَولا : التَّعْرِيف اللُّغَوِيّ لِغُسْل الْأَمْوَال :

أَولَا: غَسْل:

غَسَل الشَّيْء يَغْسِلهُ غَسْلًا وَغُسْلًا وَقِيل الْغُسْل الْمَصْدَر مَنْ غَسَلْت وَشَيْء مَغْسُول وَغَسِيل [٧]، وقيل: غَسَلَ الشيء غسلًا نظفه بالماء، الغسيل: المغسول [٨].

فَكَلِمَة غُسْل هِي مَصْدَر الْفِعْل غَسَل وَتُطْلَق عَلَى إِزَالَة الْوَسَخ عَنّ الشَّيْء وَتَنْظِيفهُ بِالْمَاء أَمَّا الْغَسِيل فَيَقْصِد بِهِ الشَّيْء الْمَغْسُول وَهُوَ اسْم مَفْعُول مِنْ الْفِعْل غُسْل وَمِمَّا سَبَق يَتَّضِح أَنّ كَلِمَة غُسْل أَدَقّ لُغَة فِي التَّعْبِير عَنْ الْمَعْنَى الْمُرَاد مِنْ كَلِمَة غَسِيل [٩].

ثانياً: الأموال: ورد في لسان العرب «المال»: ما ملكته من جميع الأشياء، والجمع أموال [١٠].

وَعَلَى ذَلِكَ فَغُسْل الْأَمْوَال لُغَةً تَعْبِير مَجَازِي يُرَاد بِهِ تَنْظِيف الْمَال الْمُحَصَّل مِنْ جَرِيمَة مِنْ صَفَّته غَيْر المشروعيته فَالْمَال النَّاتِج مِنْ جَرِيمَة يَعُد مَا لأ قَذِرا يَتِمّ إِدْخَالهُ فِي عَمَل يُقِرّهُ الْقَانُون لِفَصْلهُ عَنْ مَصْدَره غَيْر الْمَشْرُوع وَإِضْفَاء الْمَشْرُوعِيّة عَلَيْهُ كَالشَّيْء الْمُتَّسِخ الْقَذِر إِذَا وَضَع فِي الْمَاء النَّقِيّ وَغُسْل أَصْبَحَ نَظِيفا وَزَالَ عَنْهُ الْوَسَخ وَالْقَذَارَة وَتَسْتَخْدِم غَالِبِيَّة دُوَل الْعَالَم مُصْطَلَح غُسْل الْأَمْوَال

---

(٧) لسان العرب، ابن منظور، دار المعارف، الإسكندرية، الطبعة الثالثة، ج ٥، مادة (غ س ل)، ص ٢٣٥٦-٢٣٥٧.

(٨) المعجم الوجيز، طبعة وزارة التربية والتعليم، سنة ٢٠٠٤، ص ٤٥٠.

(٩) ويفضل رأى استخدام كلمة غسيل بدلا من غسل؛ معللا ذلك بشيوع استخدامها بين الفقهاء والباحثين. د. خالد حمد محمد الحمادي، غسيل الأموال في ضوء الإجرام المنظم، بدون ناشر، ٢٠٠٥ هامش ص ٧٣. وهذا القول محل نظر؛ لأن كلمة غسيل يقصد بها: الشيء المغسول أما كلمة غسل فهي: مصدر الفعل غسل، والتجريم ينصب على فعل الشيء ولا ينصب على محله، إضافة إلى أن شيوع استخدام الخطأ لا يصححه.

(١٠) لسان العرب، المرجع السابق، مادة (م ول)، ج ١١، ص ٦٣٥.

لِلدّلَالَة عَلَى تَمْوِيه الْمَصْدَر غَيْر الْمَشْرُوع لِلْأَمْوَال الْمُحَصّلَة مِنْ الْجَرِيمَة بَيْدَ أَنّ بَعْض الـدُّوَل النّاطِقَـة بِالْفَرَنْسِيّةِ مِثْلُ فَرَنْسَا وَبِلْجِيكَا وَسُوِيسْرَا تَسْتَخْدِم مُصْطَلَح « تَبْيِيض الْأَمْوَال بَدَلًا مِنْ مُصْطَلَح « غُسْـل الْأَمْوَال». وَقَدْ سَار عَلَى نَهْجهَا مِنْ الدُّوَل الْعَرَبِيّة قَانُون مُكَافَحَة تَبْيِيضِ الْأَمْوَال اللُّبْنَـانِيّ وَالْجِيبُـوتِي وَيُمْكِن الْقَوْل إِنّ مُصْطَلَح تَبْيِيض الْأَمْوَال لَا يُحَقّق الْمَعْنَى الْمُرَاد مِنْ أَفْعَال الْغُسْل فَكَلِمَة بُيْض الشّـيْء تَعَنّى جُعَلهُ أَبَيّضَا [١١]، فهي لا تعنى تنظيفه.

ثَانِيَا التّعْرِيف الْاِصْطِلَاحِيّ لِغُسْل الْأَمْوَال:

تَعَدّدَت تَعْرِيفَات غُسْل الْأَمْوَال وَتَوَزّعَت تَبِعًا لِلزّاوِيَة الّتِي يَنْظُر مِنْهَا الْبَاحِث إِلَى تَعْرِيفَات ذَاتُ صِـبْغَة اِقْتِصَادِيّة وَتَعْرِيفَات ذَاتُ صِبْغَة قَانُونِيّة وَمِنْ هَذِهِ التّعْرِيفَات مَا يُرَكّز عَلَى عُنْصُر دُونَ آخِر لَـا سِـيمَا عُنْصُر الْمَرَاحِل أَوْ الْبَاعِث الْإِجْرَامِيّ وَمِنْهَا الْمُوجَز وَمِنْهَا الْمُسْهِب وَنُورِد فِيمَـا يَلِـي بَعْـض هَـذِهِ التّعْرِيفَات مَعَ تَحْلِيلهَا قَبْلَ وَضْع التّعْرِيف الْمُقْتَرَح عَرَف بَعْض الْفُقَهَاء غُسْل الْأَمْوَال بِأَنّهُ « مَجْمُوعَـة مِنْ عَمَلِيّات تَجْمِيع الْأَرْبَاح الْمُحَصّلَة مِنْ الْجَرَائِم وَإِخْفَاء مَصْدَرهَا غَيْر الْمَشْرُوع بِهَدَف إِعَادَة إِدْخَالهَـا مَرّةً أُخْرَى فِي الدّائِرَة الْمَالِيّة الْمَشْرُوعَة [١٢].

وَهَذَا التّعْرِيف يَنْظُر إِلَى غُسْل الْأَمْوَال مِنْ زَاوِيَة اِقْتِصَادِيّة فَقَدْ أَبرَز النّطَاق الْمَرْحَلِيّ لِجَرِيمَـة غُسْـل الْأَمْوَال وَلَمْ يُشِر إِلَى عُنْصُر السّلُوك الْإِجْرَامِيّ فِيهَا مُكْتَفِيا بِالْإِشَارَة إِلَى مَرَاحِلهَا وَبِالنّظْرَة الْاِقْتِصَـادِيّة نَفْسُهَا عَرَفهَا بَعْض الْفُقَهَاء [١٣]بِأَنّهَا « تَحْوِيل وَنَقْل الْأَمْوَال الّتِي تَمّ الْحُصُـول عَلَيْهَـا بِطُـرُق غَيْـر مَشْرُوعَة أَوْ الْمُتَهَرّبَة مِنْ الْالْتِزَامَات الْقَانُونِيّة إِلَى شَكْل أَوْ أَشْكَال أُخْرَى مِنْ أَشْكَال الْاِحْتِفَاظ بِـالثّرْوَة ؛ لِلتّغْطِيَة عَلَى مَصْدَرهَا وَالتّجْهِيل بِهَا حَتّى تَأْخُذ شَكْل الْأَمْوَال الْمَشْرُوعَة بَعْـد ذَلِـكَ « وَيَنْظُـر هَـذَا

---

(١١) المرجع السابق، مادة (ب ي ض) ج ٧، ص ١٢٢.

(12)DELMAS – MARTY (Mirille), criminalité économique et atteintes a la dignité de la per– sonne, sous la direction de Europe, éditions de la maison des sciences de L'homme.paris, 1995, p.43.

(١٣) د. السيد احمد عبد الخالق الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسيل الأموال، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق –جامعة المنصورة، العدد ٢٢ أكتوبر ١٩٩٧، ص ٣.

التّعْرِيف أَيْضاً إِلَى جَرِيمَة غُسْل الْأَمْوَال مِنْ زَاوِيَة اقْتِصَادِيّة وَيُرَكِّز عَلَى النِّطَاق الْمَرْحَلِيّ لَهَا فَقَدْ حَصر السُّلُوك الْإِجْرَامِيّ فِي تَحْوِيل وَنَقْل الْأَمْوَال وَيُوسع مِنْ نِطَاقهَا لتَشْمَل الْأَمْوَال الْمُهَرّبَة مِنْ الْالْتِزَامَات الْقَانُونِيّة كَالْضّرَائِب وَالرُّسُوم وَفِي تَعْرِيف مُوجز ذكْر بَعْض آخر مِنْ الْفُقَهَاء أَنّ غُسْل الْأَمْوَال هُوَ « مُحَاوَلَة الْجَانِي تَمْوِيه أَوْ إِخْفَاء طَبِيعَة الْمُحَصّلَات النّقْدِيّة مِنْ الْأَنْشِطَة الْإِجْرَامِيّة لِكَيْ تَبْدُو مَشْرُوعَة(١٤).

وَيَتّضِح أَنّ هَذَا التّعْرِيف حَصر السُّلُوك الْإِجْرَامِيّ فِي صُورَتَي التّمْوِيه وَالْإِخْفَاء عَلَى الرّغْم مِنْ أَنّ الْإِخْفَاء يُعدّ وَسِيلَة لِلسُّلُوك الْإِجْرَامِيّ أَمّا التّمْوِيه فَهُوَ غَايَتهُ الْمُتَمَثّلَة فِي صبْغ الْأَمْوَال غَيْر الْمَشْرُوعَة بِصِبْغَة الْمَشْرُوعِيّة وَفِى مُعَنّى قَرِيب مِنْ التّعْرِيف السّابِق عُرِف غُسْل الْأَمْوَال بِأَنّهُ « عَمَلِيّة تَحْوِيل مُحَصّلَاتُ الْجَرِيمَة بِهَدَف إِخْفَاء أَوْ تَمْوِيه مَصْدَرهَا غَيْر الْمَشْرُوع ؛ لِقَطَع الصّلَة بَيْنَ السُّلُوك الْإِجْرَامِيّ الْأَصِيل وَالْأَمْوَال الْمُحَصّلَة مِنْهُ (١٥).

وَيَغْلِب عَلَى هَذَا التّعْرِيف الطّابِع الْقَانُونِيّ فَهُوَ يبْرُز عَنَاصِر جَرِيمَة غُسْل الْأَمْوَال بِصِفَتّهَا جَرِيمَة جِنَائِيّة يَتّخِذ سُلُوكهَا الْإِجْرَامِيّ صُورَة التّحْوِيل الّذِي يَقَعّ عَلَى أَمْوَال مُحَصّلَة مِنْ جَرِيمَة بِهَدَف تَحْقِيق نَتِيجَة إِجْرَامِيّة تَتَمَثّل فِي إِخْفَاء أَوْ تَمْوِيه مَصْدَر هَذِه الْأَمْوَال وَلَكِنّهُ أَضَاف إِلَى التّعْرِيف الْبَاعِث عَلَى ارْتِكَاب الْجَرِيمَة الْمُتَمَثّل فى قَطَع الصّلَة بَيْنَ الْأَمْوَال وَمَصْدَرهَا غَيْر الْمَشْرُوع وَفَى تَعْرِيف آخر لَا يَخْتَلف كَثِيرا عَنْ التّعْرِيف السّابِق عَرَفهَا بَعْض الْفُقَهَاء بِأَنّهَا الْعَمَلِيّة الّتِي يُتْم فِيهَا إِخْفَاء مَكَان أَوْ مَصْدَر أَوْ اسْتِعْمَال الدّخْل غَيْر الْمَشْرُوع ؛ لِكَيْ يَبْدُو مَشْرُوعَا (١٦).

وَقَدْ بَادَر بَعْض الْفُقَهَاء إِلَى تَعْرِيف غُسْل الْأَمْوَال بِصِفَتّهَا جَرِيمَة جِنَائِيّة مِنْ خِلَال بَيَان الْأُنْمُوذَج الْقَانُونِيّ لَهَا فَعَرَفهَا بِأَنّهَا كُلّ فَعَلّ أَوْ امْتِنَاع وَرَدّ بِهِ النّصّ الْمُعَنّى بِالتّجْرِيمِ يَهْدُف إِلَى إِضْفَاء الْمَشْرُوعِيّة عَلَى الْعَائِدَات الْمُحَصّلَة مِنْ أَيّ نَشَاط إِجْرَامِيّ بِشَكْل مُبَاشِر أَوْ غَيْر مُبَاشِر (١٧).

---

(14) JOHNSTON(James B), op.cit, p.6-7.

(15) BANTEKAS (Ilias), NASH (susan), op.cit, p. 247.

(16) Paulose Jr (Mathew), United States v. McDougald: The Anathema To 18 U.S.C x 1956 And National Efforts against Money Laundering, Fordham International Law Journal, Vol. 21, Issue 1,1997, Article 8,p. 257. available at http://ir.lawnet.fordham.edu/ilj (last visit de- cember 2012)

(١٧) د. حسام الدين محمد احمد شرح القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ بشأن مكافحة غسل الأموال في ضوء الاتجاهات الحديثة، دراسة مقارنة لتشريعات الدول العربية ودول الاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية، دار النهضة العربية، ط ٢، سنة ٢٠٠٣، بند ٢١، ص٢٩

وَقِيل فِي الْمَعْنَى السّابِق نَفْسُهُ إِنّ غُسْل الْأَمْوَال هُوَ نَشَاط إِجْرَامي يَهْدُف مِنْ خِلَال أَسَاليب مُعَيّنَة مَصْرِفِيّة أَوْ غَيْر مَصْرِفِيّة إِلَى إِضْفَاء الصّفّة الْمَشْرُوعَة عَلَى الْأَمْوَال الْمُحَصّلَة مِنْ مَصْدَر غَيْر مَشْرُوع بِحَيْثُ تَظْهَر وَكَأَنّهَا مِنْ مَصْدَر مَشْرُوع الْأَمْر الّذِي يُحَوّل دُون تَعَقّب هَذِهِ الْأَمْوَال مِنْ جَانِب السُّلْطَات الْمُخْتَصّة [١٨]

وَالْمُلَاحظ أَنّ التّعْرِيف السّابِق أَدْخَل فِي التّعْرِيف الْبَاعِث عَلَى ارْتِكَاب غُسْل الْأَمْوَال وَحَصَرَهُ فِي مَنْع تَعَقّب الْأَمْوَال عَلَى الرّغْم مِنْ أَنّ الْبَاعِث عَلَى ارْتِكَابهَا قَدْ يَخْتَلِف مِنْ شَخْص لِآخَر وَيَجِب أَنْ نَعْرُف غُسْل الْأَمْوَال بِوَصْفِهَا جَرِيمَة جِنَائِيّة وَذَلِكَ بِتَحْدِيد الْأُنْمُوذَج الْقَانُونِيّ لَهَا الْمُتَمَثّل فِي شَرْطهَا الْمُفْتَرَض وَرُكْنهَا الْمَادِّيّ الْمُتَمَثّل فِي السّلُوك الْإِجْرَامِيّ وَالنّتِيجَة الْمُتَرَتّبَة عَلَيْهِ وَعَلَاقَة السّبَبِيّة الّتِي تَجْمَع بَيْنهمَا بِالْإِضَافَةِ إِلَى الرُّكْن الْمَعْنَوِيّ سَوَاء اتّخَذ صُورَة الْعَمْد أَمْ الْخَطَأ وَمَا يَرْتَبِط بِهِ مِنْ غَايَة وَعَلَى ذَلِكَ فَجَرِيمَة غُسْل الْأَمْوَال هِيَ كُلّ فِعْل أَوْ اِمْتِنَاع يَهْدُف إِلَى تَمْوِيه طَبِيعَة الْأَمْوَال الْمُحَصّلَة مِنْ جِنَايَة أَوْ جُنْحَة

الْمَطْلَب الثَّانِي

عَنَاصِر جَرِيمَة غُسْل الْأَمْوَال

تَوَفّر عَمَلِيَات غُسْل الْأَمْوَال وَضْعا مِثَاليا لِلْمُجْرِمِينَ مِنْ مُرْتَكِبِيّ الْجَرَائِم الْخَاصّة بِالدّفْع الْمَالِيّ وَالْقَائِمِينَ بِتِجَارَة الْمُخَدّرَات وَالْاتّجَار بِالْبَشَر وَغَيْر ذَلِكَ مِنْ جَرَائِم إِذْ تُتِيح لَهُمْ أَفْضَل الْفُرَص لِلْجَمْع فِي آن وَاحِد بَيْنَ عُنْصُرِيّ الْكَسْب وَالْأَمْن وَعَلَى ذَلِكَ يُمْكِن الْقَوْل بِأَنّ عَمَلِيَات غُسْل الْأَمْوَال تَتَكَوّن مِنْ عُنْصُرَيْنِ أَسَاسِيّيْنِ وَهُمَا

١ –إخفاء الرابطة بين المجرم والجريمة:

مِنْ الْمَعْرُوف أَنّ الْعَائِدَات الْإِجْرَامِيّة قَدْ تَكَوّن هِيَ الدّلِيل الْوَحِيد الّذِي يَقُود إِلِي الْجَرِيمَة الْأَصْلِيّة الّتِي تَحَصّلَت مِنْهَا هَذِهِ الْعَائِدَات وَإِلِي الْكَشْف عَنْ مُرْتَكِبِيهَا وَالْإِسْهَام فِي إِقَامَة المسئولية الْجِنَائِيّة قِبَلهُمْ وَمِثَال ذَلِكَ أَنّ الْأَمْوَال الْمُتَحَصّلَة مِنْ جَرَائِم جَلْب الْمُخَدّرَات أَوْ الْإِتّجَار غَيْر الْمَشْرُوع بِهَا وَغَيْرهَا مِنْ الْجَرَائِم الْأُخْرَى وَيُمْكِن أَنْ تُنْشِئ رَابِطَة مَادِّيّة مَلْمُوسَة بَيْنَ هَذِهِ الْجَرَائِم وَبَيْنَ جَالِبِيّ تِلْكَ الْمُخَدّرَات أَوْ المتجرين بِهَا أَوْ الْجَرَائِم الْأُخْرَى [١٩].

---

(١٨) د. عزت محمد السيد العمري، جريمة غسل الأموال –دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة المنصورة، سنة ٢٠٠٥، ص ١٤.

(١٩) د/ مني أشقر جبور، الاتجار غير المشروع بالمخدرات–مرجع سابق، ص٩٧.

وَمِنْ هُنَا فَقَدْ كَانَ الْعُنْصُر الْأَسَاسِيّ لِغُسْل الْأَمْوَال طُوّال السّنوَات الْمَاضِيَة هُوَ إِخْفَاء الرّابِطَة بَيْنَ الْمُجْرِم وَالْجَرِيمَة وَذَلِكَ مِنْ خِلَالَ عَمَلِيّات مُتَعَدّدَة تَرْمِي إِلي تَمْوِيه أَوْ طَمْس مَعَالِم الْمَصْدَر الْجُرْمِيّ لِلْأَمْوَال وَتَحْوِيلهَا فِي أَغْلَب الأَحيان مِنْ أُصول نَقْدِيّة إِلي أُصول حِسَابِيّة بَنْكِيّة سَوَاء دَاخِل الدّوْلَة أَوْ خَارِجهَا بِمَا يَجْعَلهَا فِي مَأْمَن مِنْ أَجْهِزَة تَنْفِيذ الْقَانُون وَيُقَلّل مِنْ حَجْم الْمَخَاطِر الْقَانُونِيّة الّتِي تَوَاجُه الْمُجْرِمِينَ مِنْ نَاحِيَة وَتُمَكّنهُمْ مِنْ التّصَرُّف بِحُرِّيّة فِي هَذِه الْأَمْوَال مِنْ نَاحِيَة أُخَرِي الْأَمْر الّذِي يُتِيح لَهُمْ فِي النّهَايَة الْاسْتِمْرَار وَالتّوَسّع فِي أَنْشِطَتهمْ الْإِجْرَامِيّة وَالْحُصُول عَلَى مُصَادَر وَأَسْوَاق جَدِيدَة إِلَى جَانِب التّمَتّع بِمُمَارَسَة حَيَاة التّرَف وَالرّفَاهِيَة [٢٠]

٢ –استثمار العائدات الإجرامية في مشروعات مستقبلية:

وَمِنْ هُنَا بَدَأَت عَمَلِيَات غُسْل الْأَمْوَال تَرْمِي وَبِشَكْل مُتَزَايِد إِلي اسْتِخْدَام الْعَائِدَات الْإِجْرَامِيّة لِتَحْقِيق اهداف اسْتِثْمَارِيّة بَحْتَة مِنْ خِلَالَ الْعَمَل فِي مَشْرُوعَات قَانُونِيّة وَالْاِنْدِمَاج فِي الْاِقْتِصَاد الْمَشْرُوع بِمَا يُوَفّر لِلْمُجْرِمِينَ الْمَرُونَة الْكَافِيَة لِتَحْقِيق الْمَزِيد مِنْ الْأَرْبَاح وَبُلُوغ الْمَكَانَة الْاِجْتِمَاعِيّة الْمَرْمُوقَة فَضْلًا عَنْ الدّوْر الْمُهِمّ الّذِي تُؤَدّيه هَذِه الْأَنْشِطَة الْاِسْتِثْمَارِيّة فِي الْوَقْت ذَاتُهُ فِي تَأْمِين وَتَسْهِيل اِرْتِكَاب جَرَائِم الْاِتّجَار غَيْر الْمَشْرُوع فِي الْمُخَدّرَات وَغَيْرهَا مِنْ الْأَنْشِطَة الْإِجْرَامِيّة الْأُخْرَى [٢١]

([٢٠]) د/ مني أشقر جبور، الاتجار غير المشروع بالمخدرات –مرجع سابق، ص ١٠٠.

([٢١]) د/ مني أشقر جبور، الاتجار غير المشروع بالمخدرات –مرجع سابق، ص ١٠١ –١٠٢.

الْمَبْحَث الثَّانِي
أَسَالِيب جَرَائِم غسل الْأَمْوَال

تمهيد وتقسيم:

أَصْبَحَ غُسْل الْأَمْوَال مِنْ الظَّوَاهِر الَّتِي نَمَّت فِي الْمُجْتَمَع الدَّوْلِيّ وَالْإِقْلِيمِيّ وَلِذَلِكَ بَدَأَت تُحْظ بِاهْتِمَام الْمُخْتَصِّينَ فِي مَجَال الرَّقَابَة الْمَالِيَّة لَمَّا لَهَا مِنْ آثَار سَلْبِيَّة وَعَوَاقِب وَخِيمَة عَلَى الْاقْتِصَاد الْوَطَنِيّ الَّتِي تُجْرَى بِدَاخِله هَذِه جَرَائِم غَسِيل الْأَمْوَال مِنْ خِلَالَ تَصَرُّفَات وَمُعَامَلَات يَتَرَتَّب عَلَيْهَا اِخْتِفَاء الصِّفَّة أَوْ اِنْتِقَاء الصِّلَة بِالْمَصْدَر غَيْر الْمَشْرُوع لِهَذِهِ الْأَمْوَال وَالَّتِي تَأْخُذ دَوْرَتهَا الْعَادِيَّة فِي تَيَّار الدَّخْل الْقَوْمِيّ بَعْدَ ذَلِكَ [٢٢].

نتج عن ذلك تعدد الطرق المستخدمة في جرائم غسل الأموال ولا يمكن حصرها، فهي متطورة ومعقدة، حيث كانت الخدمات البنكية والمصرفية بمفردها هي الطبيعية والمناسبة لعمليات غسل الأموال حتى وقت قريب، ولكن مع التطور التكنولوجي والتقني في مجال الخدمات المصرفية والمالية ظهرت بعض الوسائل الأخرى التي تجعل عمليات غسل الأموال أكثر اتساعاً والتي يطلق عليها الأساليب الغير مصرفية [٢٣].

ويقصد بأساليب غسل الأموال طرق الغسل التي يستخدمها مرتكبو الجريمة في تحويل إيرادات ومتحصلات الجرائم إلى أصول وممتلكات تبدو في صورة مشروعة [٢٤].

أو بعبارة أخرى هي المنهج المتبع في عملية غسل الأموال أو الأسلوب الذي يلجأ إليه غاسل الأموال لتنفيذ الجريمة، وتتعلق هذه الأساليب بعلم الإجرام وهي الأساس الأول لدراسات غسل الأموال [٢٥].

وَعَمَلِيَّة غُسْل الْأَمْوَال لَهَا أَسَالِيب وَطُرُق مُتَبَايِنَة وَأَشْكَال عَدِيدَة تَنْدَرِج مِنْ التَّبْسِيط إِلَى التَّعْقِيد وَعَلَى حَسَبُ الظُّرُوف الْمُحِيطَة بِالْعَمَلِيَّة وَكَذَلِكَ طَبِيعَة الْعَمَلِيَّة وَأَيْضًا مُنَاوَرَة رِجَال التَّحَرِّي وَكَانَ التَّهْرِيب Smuggling هُوَ أَقْدَم الطُّرُق الَّتِي اِسْتَخْدَمهَا الْغَاسِلُونَ

---

(٢٢) د. أحلام محمود النهوي الأساليب الحديثة لغسل الأموال وطرق مكافحتها: دراسة مقارنة، المجلة الليبية العالمية، العدد ٤٦، ٢٠٢٠م، ص٢.

(٢٣) مساعد عوض الكريم أحمد مساعد، مرجع سابق، ص ٦٣١.

(٢٤) د/ هدى قشقوش، جريمة غسل الأموال، مرجع سابق، ص ٧٥.

(٢٥) د/ محمد عمر بن يوسف ويوسف أمين شاكر، غسل الأموال عبر الانترنت. موقف السياسة الجنائية، هليوبوليس، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٥٧.

ومن خلال هذا المبحث سوف نتناول الاتى :

المطلب الأول: الأساليب التقليدية.

المطلب الثاني: الأساليب التكنولوجيا المتقدمة.

الْمَطْلَب الْأَوَّل

الْأَسَالِيب التَّقْلِيدِيَّة

يَتِمّ الْاعْتِمَاد فِي الْوَسَائِل التّقْلِيدِيّة عَلَى عَمَلِيّات الْإِبْدَاع لَدَى الْبُنُوك وَالْمُؤَسّسَات الْمَالِيّة الْأُخْرَى وَعَمَلِيَات التّهْرِيب عَبْر الْحُدُود غَيْر الْمَأْمُونَة لِعَمَلِيَات الْإِبْدَاع وَتَخْتَلِف هَذِه الْأَسَالِيب طَبّقًا لِمَرْحَلَة الْأَمْوَال مِنْ اللامشروعية إِلَى الْمَشْرُوعِيّة واصباغها بِالْمَشْرُوعِيّة ؛ وَيُمْكِن تَقْسِيم أَسَالِيب الْعَمَلِيّات الّتِي تُجْرَى فِي جَرِيمَة غُسْل الْأَمْوَال إِلَى أَسَالِيب تَقْلِيدِيّة وَأُخْرَى غَيْر تَقْلِيدِيّة أَيّ مُتَطَوّرَة تُسَايِر التّطَوّرَات التّكْنُولُوجِيّة لِلدُّوَلِ وَالشُّعُوب [٢٦] ونتناول أساليب غسيل الأموال التقليدية وأنواعها على النحو التالي: [٢٧]

١-التهريب وتبادل العملات:

وَيُمْكِن وَصْف هَذِه الْعَمَلِيّة مِنْ خِلَالَ وَضْع الْأَمْوَال الْمَشْبُوهَة فِي حِسَاب جَار فِي أَحَد الْبُنُوك وَمَنْ ثُمّ يُصَار إِلَى تَحْوِيلهَا أَوْ نَقْلهَا إِلَى حِسَاب آخر مِنْ خِلَالَ حَرَكَات مُتَعَدّدَة وَمُتَشَابِكَة بِحَيْثُ يَصْعُب مَعَهَا التّمْيِيز فِي هَذِه الْحِسَابَات بَيْنَ الْأَمْوَال النّظِيفَة وَغَيْرهَا مِنْ الْأَمْوَال الْقَذِرَة كَمَا أَنّ مِنْ عَمَلِيّات تَسْهِيل تِلْكَ الْإِجْرَاءَات السِّيَاسَات الْمَالِيّة وَالنّقْدِيّة فِي الدُّوَل النّامِيَة الّتِي تَرْغَب فِي تَشْجِيع الْاسْتِثْمَار الْأَجْنَبِيّ لِتَحْسِين وَضْع الْاقْتِصَادَات الْوَطَنِيّة الْأَمْر الّذِي يُرْغِمهَا فِي بَعْض الْأَحْيَان عَلَى إِجْرَاءَات تَشْرِيعِيّة وَاقْتِصَادِيّة للتأقلم مَعَ الْوَضْع الْاقْتِصَادِيّ الْعَالَمِيّ تَرَتّب السّمَاح بِعَمَلِيَات نَقْل الْأَمْوَال وَتَحْوِيلهَا مِنْ دُونَ الْحُصُول عَلَى مُوَافَقَات مُسَبّقَة مِنْ الْجِهَات الْحُكُومِيّة ذَاتُ الْعَلَاقَة وَمِنْهَا الْبُنُوك الْمَرْكَزِيّة فَضْلًا عَنْ الْأَسَالِيب التّقْلِيدِيّة كَالنّقْل عَنْ طَرِيق الشّاحِنَات عَبْر الْحُدُود وَالطّائِرَات وَالْبَوَاخِر وَغَيْرهَا [٢٨].

٢-استخدام الشركات الوهمية:

---

(٢٦) حميد الحميلي، عمليات غسل الأموال القذرة تجتاح الاقتصاد العالمي، مجلة بيت الحكمة، العدد ١٩، ٢٠١٩م، ص ٨٣.

(٢٧) مجموعة خبراء ٢٠٢٠، مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، متاح على الموقع الإلكتروني:
www.arado.org/Pubication Details.aspx?PubID=3832

(٢٨) عادل محمد أحمد جابر السيوي، المسئولية الجنائية عن جريمة غسل الأموال في التشريع المصري، دراسة مقارنة، ٢٠٠٧م، ص ١٠٨.

مِنْ نَاحِيَة التّوْظِيف فِي الْوَسَائِل التّقْلِيدِيّة لِجَرَائِم غَسِيل الْأَمْوَال يَتِمّ ذَلِكَ التّوْظِيف مِنْ خِلَالَ التّحْوِيلَات الْمَالِيّة عَبْر وَسَائِل الدّفْع غَيْر نَقَدِيّة مِثْلُ الْكَمْبِيَالَاتُ الْمَسْحُوبَة عَلَى بُنُوك فِي الْخَارِج وَيُتْم أَحْيَانَا تَأْسِيس شَرِكَات بِصُورَة قَانُونِيّة وَلَكِنّهَا لَا تَمَارُس فِي الْوَاقِع أَيّة نَشَاطَات فِعْلِيّة أَوْ مَشْرُوعَات وَيَتِمّ فَتْح حِسَابَات بِاسْم الشّرِكَة دَاخِلِيّة وَخَارِجِيّة وَمَنْ ثُمّ تَكُوّن الْمَلَاذ الْقَانُونِيّ لِمُحَاوَلَات عَمَلِيّات غَسِيل الْأَمْوَال وَتَكَوّن هَذِه الشّرِكَات مُنْتَشِرَة بِصُورَة فَعَلِيّة فِي الدّوَل الّتِي تَفْتَقِر إِلَى الرّقَابَة الْمُحْكَمَة أَوْ تَمْتَاز بِمَنْظُومَة سِرّيّة الْعَمَلِيَات الْمَصْرِفِيّة وَاسْتِقْرَار الْبِيئَة النّقْدِيّة وَالسّيَاسِيّة أَوْ وُقُوعهَا عَلَى خُطُوط التّجَارَة الْعَالَمِيّة وَسُهُولَة الدّخُول وَالْخُرُوج مِنْهَا وَسُهُولَة الْإِجْرَاءَات الْمُتّبَعَة فِي تَأْسِيس الشّرِكَات أَوْ شِرَائهَا [٢٩].

٣-استقلال حالة الضعف الاقتصادي:

يَسْتَغِلّ غاسلوا الْأَمْوَال عَالِيّة الدّوَل الّتِي تُعَانِي مِنْ مَشَاكِل اقْتِصَادِيّة إِلَى الْاسْتِثْمَارَات الْأَجْنَبِيّة وَذَلِكَ بِإِدْخَال أَمْوَالهمْ إِلَى هَذِه الدّوَل وَإِقَامَة مَشَارِيع وَهَمِيّة فِيهَا ثُمّ تَصْفِيَة هَذِه الْمَشَارِيع وَإِخْرَاج أَمْوَالهمْ مِنْ هَذِه الدّوَل بِحَيْثُ تَبْدُو هَذِه الْأَمْوَال وَكَأَنّهَا نَاتِجَة عَنْ الْمَشْرُوعَات الّتِي أَقِيمَت فِي تِلْك الدّوَل وَبِذَلِكَ تَكَوّن هَذِه الْأَمْوَال قَدْ اكْتَسَبَت الصّفّة الشّرْعِيّة وَبَعِيدَة عَنْ أَيّة مَسَائِلَة قَانُونِيّة [٣٠].

٤-الصفقات الوهمية ودور السمسرة وشراء الأصول المادية:

تَتْبَع الْوَسَائِل التّقْلِيدِيّة أُسْلُوب مَرْحَلَة الْاِنْدِمَاج الّذِي يُتْم مِنْ خِلَالَ عَقْد الصّفْقَات الْوَهْمِيّة وَقَوَائِم الْحِسَاب الفواتير الْمُزَيّفَة وَالسّمْسَرَة وَغَيْرهَا وَيَتَأَتّى ذَلِكَ مِنْ خِلَالَ اسْتِخْدَام الْأَسْعَار الْعَالَمِيّة وَتَضْخِيم الْأَرْقَام الْفِعْلِيّة وَاسْتِخْدَام قَوَائِم الْحِسَاب الفواتير الْمُزَيّفَة لِغَايَات تَبْرِير الْأَمْوَال الْمُتَأَتّيَة كَأَثْمَان لِتِلْكَ الصّفْقَات الْوَهْمِيّة أَوْ الْأَرْبَاح الْكَبِيرَة الّتِي قَدْ تُثِير بَعْض الشّكُوك فَضْلًا عَنْ إِمْكَانِيّة اسْتِخْدَام وَسَائِل شِرَاء الْأُصول الْمَادِيّة كَالسّيّارَات وَالْمَعَادِن النّفِيسَة تِلْكَ الْعَمَلِيّات مِنْ خِلَالَ إِعَادَة بَيْعهَا وَلِذَلِكَ يُمْكِن اسْتِخْدَام دَوْر السّمْسَرَة مِنْ خِلَالَ تَمْوِيل كَمِيّات كَبِيرَة مِنْ الْمَال إِلَى السّمَاسِرَة لِشِرَاء أَسْهُم وَسَنَدَات أَوْ عَقَارَات وَذَلِكَ بِأَسْعَار مَبَالِغ فِيهَا وَيُمْكِن أَيْضًا اسْتِخْدَام دَوْر الْقِمَار لِعَمَلِيَات غَسِيل الْأَمْوَال مِنْ خِلَالَ شِرَاء كُوبُونَاتُ

([٢٩]) دسامح العطا بأبكر محمد، رفع القناعة عن الشركة بين المفهوم والتطبيق: دراسة مقارنة، السودان، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة التاسعة، عدد١، العدد التسلسلي ٣٣، ٢٠٢١م، ص ٧٣١.

([٣٠]) عادل الطبطبائي، ظاهرة غسيل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطني، مجلة الحقوق عدد ٣، جامعة الكويت ،١٩٩٨ م، ص ٢٦١.

الْقِمَار وَمَنْ ثُمّ يَطْلُب تَسْلِيم الْمَبْلَغ إِلَى شَخْص آخر تَسْلِيما نَقْديا أَوْ مِنْ خِلَالَ فَتْح حِسَاب بِاعْتِبَار الْأَخِير قَدْ رَبّح وَمَنْ ثُمّ مِنْ السُّهولَة بِمَكَان أَنّ يَدّعِي الْأَخِير أَنّ تِلْكَ الْمُبَالِغ قَدْ رَبّحهَا مِنْ الْقِمَار [٣١]

٥- سوق العقارات:

وذلك إما من خلال الاستثمار العقاري المباشر (كشراء أراضي أو عقارات مبنية)، أو القيام بالاستثمار في التجمعات العقارية السياحية أو الفندقية، والإيحاء بضخامة عوائدها للتوسع فيها [٣٢].

٦-تجارة المجوهرات:

مِنْ الْمَعْرُوف أَنّ الْمَحَلّات الّتِي تَعْمَل فِي تِجَارَة الْمُجَوْهَرَات تَحْتَفظ بِاحْتِيَاطِيّات نَقْدِيّة سَائِلَة ضَخْمَة وَذَلِكَ بِهَدَف إتْمَام صَفَقَات الْبَيْع وَالشّرَاء فَقَدْ يَصِل حَجْم الْمَبِيعَات وَالْمُشْتَرِيَات لِتُجَار الْمُجَوْهَرَات إِلَى مئات الْمَلَايِين مِنْ الدُّولَارَات فِي الْعَام الْوَاحِد خَاصّةً فِي هُونْج كُونْج وَالْصِينّ وَلِإِعْطَاء مِثَال عَلَى ذَلِكَ تَبْدَأ عَمَلِيّة غُسْل الْأَمْوَال الْأُولَى مِثْلا فِي جَنُوب شَرْقِي آسيا فِي مَدِينَة بَانْكُوك حَيْثُ يَأْتِي مُهَرّب الْمُخَدّرَات وَمَعَهُ مَلَايِين الدُّولَارَات الّتِي يَرْغَب فِي تَبْيِيضهَا وَيَتَسَلّمهَا إِلَى تَاجِر الْمُجَوْهَرَات فَيَخْلِط تَاجِر الْمُجَوْهَرَات بَعْدَ ذَلِكَ هَذِه الْأَمْوَال مَعَ أَمْوَال احْتِيَاطَاته النّقْدِيّة الّتِي يَسْتَخْدِمهَا فِي عَمَلِيّات الْبَيْع وَالشّرَاء ثُمّ يَسْتَلِم الْمُهَرّب أَمْوَالَهُ غَيْر الْمَشْرُوعَة بَعْدَ حِين عَلَى أَنّهَا نَتِيجَة عَمَلِيّات مُضَارِبَات فِعْلِيّة عَلَى الْمُجَوْهَرَات [٣٣].

٧-الإقرار الجمركي:

اِسْتَخْدَم هَذَا النّوْع مِنْ تَنْظِيف الْأَمْوَال فِي الْأَوْنَة الْأَخِيرَة مِنْ قِبَلْ الْمُهَرّبِين فَيَدْخُل أَحَدهُمْ إِلَى بَلَد مَا بِغَرَض إبْرَام صَفْقَة تِجَارِيّة وَيُعْلِن فِي الْإِقْرَار الْجُمْرُكِيّ أَنّ فِي حَوْزَته مَبْلَغا مِنْ الْمَال مِلْيُون دُولَار مِثْلا بَيْنَمَا يُوجَد فِي حَوْزَته مَبْلَغ أَقَلّ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِير أَلْف دُولَار مِثْلا عَلَى أَمَل أَلَا يُعَدّهُمْ مُوَظّف الْجَمَارِك أَوْ بِالْاتّفَاق الْمُسَبّق مَعَهُ فَإِذَا كَانَ مُوَظّف الْجَمَارِك حُسْن الضّمِير فَعُد النُّقُود وَاكْتَشَف أَنّ الْمَبْلَغ الْمُعْلَن أَقَلّ مِنْ الْمَبْلَغ الْحَقِيقِيّ يُعْلِن الْمُهَرّب عَنْ خَطّئِهُ أَوْ نِسْيَانهُ وَأَمّا إِذَا لَمْ يَكْتَشِف هَذَا الْفَرْق سَوَاء عَنْ حُسْن نِيّة أَوْ عَنْ سُوئهَا فَإِنّ الْمُهَرّب يَدْخُل الْبِلَاد وَبِحَوْزَته مَا يُثْبِت أَنّ مَعَهُ مِلْيُون دُولَار ثُمّ يَتَحَصّل

---

(٣١) تقرير التطبيقات حول غسل الأموال عبر الوسائل الإلكترونية، مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، البحرين، المنامة، ٢٠١٧ م، ص ١٤

(٣٢) د.أحمد جمال الدين موسى، الجريمة المنظمة، تحليل اقتصادي، ١٩٨٨، ص ١٨.

(٣٣) للاطلاع على الموقع الإلكتروني: https://www.alqabas.com/article

الْفَرْق بَيْنَ مَا أَعْلَن أَنّهُ فِي حوْزَته وَمَا فِي حوْزَته فَعْلًا أَلْف دُولَار وَالّذِي يُمَثّل الْأَمْوَال الْقَذِرَة وَعِنْدَ مُغَادِرَته لِلْبَلَد وَمَعَهُ الْمِلْيُون دُولَار يُبَرِّر ذَلِكَ بِأَنّهُ لَمْ يَسْتَطِع إبْرَام الصّفْقَة [٣٤].

٨-إقتناء ما غلى ثمنه وخف وزنه:

يَلْجَأ أَصْحَاب الدُّخُول غَيْر الْمَشْرُوعَة إلَى إخْفَاء أَمْوَالهمْ عَنْ طَرِيق اقْتِنَاء مَا ارْتَفَع ثَمَنهُ وَخُفّ وَزْنه مِثْلُ الْمُجَوْهَرَات وَالْحَلّيّ وَالتُّحَف وَالْقِطَع الْفَنّيّة الْمُرْتَفِعَة الْقِيمَة وَهُمْ عَادَة يلجأون إلَى هَذِه الْوَسِيلَة لِعِدّة أَسْبَاب أَهَمّهَا قَبُول بَائِعِيّ هَذِه الْمُقْتَنيَات الْقِيمَة نَقَدًا دُونَ طَرْح أَيّ سُؤَال عَنْ حَقِيقَة مُصَادَر هَذِه الْأَمْوَال وَبِذَلِكَ يَكُونّ الْعَمِيل الْمُشْتَرِي قَدْ غَسَل أَمْوَاله دُونَ عِلْم الطّرَف الْآخَر إضَافَة إلَى ذَلِكَ فَإِنّ مَنْ يَغْسِلُون الْأَمْوَال بِهَذِه الطّرِيقَة يَضْمَنُون وُجُود أُصولهمْ تَحْتَ أَيْدِيهمْ بَعِيدا عَنْ أَعَيْنَ السُّلْطَات الْمَالِيّة الّتِي تَتَوَلّى الْمُرَاقِبَة عَلَى حِسَابَات الْبُنُوك وَفِي الْوَقْت نَفْسُهُ تَكَوّن هَذِه الْمُقْتَنيَات تَحْتَ أَيْدِيهمْ يَسْتَطِيعُون تَحْوِيلهَا إلَى نُقُود فِي وَقْت قَصِير أَوْ الْهُرُوب بِهَا خَارِج الْبِلَاد فِي حَالَة تَجْرِيمِهُمْ فِي أَحَد أَعْمَالهمْ غَيْر الْمَشْرُوعَة [٣٥].

٩-المكاسب الوهمية من ألعاب القمار:

وَهُوَ مِنْ الْأَسَالِيب الْمُتّبَعَة حَيْثُ يَكُونّ هُنَاكَ تَبَاطُؤ بَيْنَ اللّاعِبِينَ حَيْثُ يَعْمِد كَافّة اللّاعِبِينَ لِلْخَسَارَة حَتّى يُرَبّح أَحَدهُمْ وَتَكَوّن النّقُود الّتِي يُرَبّحهَا هِي مُجْمَل الْأَمْوَال الْقَذِرَة وَيَقُوم غَاسِل الْأَمْوَال كَذَلِكَ بُشَرَاء كَمّيّات كَبِيرَة مِنْ الفيس وَيُسْنِد قِيمَتهَا نَقْدا أَوْ إبْدَاع النّقُود لَدَى الْكَازِينُو بِحُجّة الْمُقَامَرَة لَاحِقا ثُمّ يُقَامِر بِمَبْلَغ زَهِيد فِي الْكَازِينُو أَوْ لَا يُقَامِر عَلَى الْإِطْلَاق بَعْدَ ذَلِكَ يَقُوم بِإِغْلَاق حِسَابه لَدَى الْكَازِينُو وَإِعَادَة الْفَيْش مُقَابِل شِيك بِاسْمِه أَوْ بِاسْمِ شَخْص آخَر وَيَوَدّ قِيمَتهُ فِي حِسَاب غُسْل الْأَمْوَال بِحَيْثُ يَبْدُو وَكَأَنّهُ حَصَل عَلَى الْمَبْلَغ مِمّا اكْتَسَبهُ فِي الْمُقَامَرَة [٣٦].

١٠-القرض:

([٣٤]) الإقرار الجمركي وجريمة غسل الأموال، للاطلاع على الموقع الإلكتروني:
https://alroya.om/p/214873

([٣٥]) د.عبد الحكيم، مزياتي موارد، دور البنوك في مكافحة جريمة تبيض الأموال، رسالة ماجستير في قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ٢٠١٧م، ٨.

([36]) Mulig. Liz. At the home of the deluxe fruitcake: A deluxe case of accounting fraud, Academy of Accounting and Financial Studies Jounal, Vot 22. No. 2 2018.

هَذِه إِحْدَى الطّرُق الْأَكْثَر اِسْتِخْدَاما فِي غَسِيل الْأَمْوَال نَظَرا لِأَنّهُ تَمّت الْمُوَافَقَة عَلَى الْقُرُوض الْمُتَعَلّقَة بِقِيمَة الْفَائِدَة حَيْثُ يُتْم إِدْرَاج الْعُمَالَة غَيْر الْقَانُونِيّة كَمَبْلَغ الْقَرْض ثُمّ يُتْم اِحْتِسَاب نِسْبَة مِئَوِيّة مُعَيّنَة مِنْ الْفَائِدَة عَلَى قِيمَتهَا بَعْد فَتْرَة زَمَنِيّة مُعَيّنَة [٣٧].

١١-التواطؤ مع العاملين في المصارف:

تَلْجَأ كَثِير مِنْ الْمَصَارِف إِلَى تَقْدِيم خِدْمَاتهَا الْمَالِيّة وَالْمَصْرِفِيّة مِنْ خِلَال وَسَائِل إِلِكْتُرونِيّة حَدِيثَة بِسَبَب التّطَوُّرَات التّكْنُولُوجِيّة وَهَذَا سَاعِد غَاسِلِيّ الْأَمْوَال فِي الْاِسْتِفَادَة مِنْ هَذِه التّقْنِيّات وَتَطْوِير أَسَالِيب غَسِيل الْأَمْوَال وَهَجْر الْأَسَالِيب التّقْلِيدِيّة قَدّر الْإِمْكَان لِتُفَادِي الرّقَابَة الْمَصْرِفِيّة وَلِاسْتِحَالَة تَتَبُّع مُصَادَر الْأَمْوَال غَيْر الْمَشْرُوعَة [٣٨].

([٣٧]) جديع الشريدي، موقف القانون الكويتي من عمليات غسيل الأموال المصرفية، الكويت، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، السنة ٣٤، العدد ١، ٢٠١٤م، ص ٣٨.

([٣٨]) د.إبراهيم رافعة الحمداني، أثر استخدام التكنولوجيا المصرفية في ظاهرة غسيل الأموال والجهود الدولية لمكافحتها، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي الرابع، الريادة والإبداع، استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، عمان، جامعة فيلادلفيا، ٢٠٠٥م، ص ١١.

الْمَطْلَب الثَّانِي
الْأَسَالِيب التِّكْنُولُوجِيَّة الْمُتَقَدِّمَة

ظَهَرَت الْأَسَالِيب التِّكْنُولُوجِيَّةُ الْحَدِيثَة كَإِحْدَى الْوَسَائِل السّرِيعَة لِعَمَلِيَات غَسِيل الْأَمْوَال الْأَمْر الّذِي تُضِيع مَعَهُ إِمْكَانِيّة الرّقَابَة عَلَى مَصْدَر تِلْكَ الْأَمْوَال وَتَبْرُز أَهَمِّيّة الْوَسَائِل الْإِلِكْتُرونِيّة الْمُتَقَدِّمَة الّتِي جَاءَت نَتِيجَة لِثَوْرَة الْاتِّصَالَات وَتَطَوُّر شَبَكَاتهَا مِنْ خِلَالَ الْمُقَارَنَة بَيْنَ الْوَسَائِل التّقْلِيدِيّة وَالْوَسَائِل الْحَدِيثَة فِي مَرَاحِل عَمَلِيّات غَسِيل الْأَمْوَال فَفِي الْوَسَائِل التّقْلِيدِيّة يَتِمّ الْاعْتِمَاد عَلَى عَمَلِيّات الْإِيدَاع لَدَى الْمَصَارِف وَعَمَلِيّات التّهْرِيب عَبْر الْحُدود غَيْر الْمَأْمُونَة لِعَمَلِيَات الْإِيدَاع فِي حِينَ يُتْم اِسْتِخْدَام الْوَسَائِل الْحَدِيثَة كَالْبِطَاقَات الذّكِيّة وَأَجْهِزَة الْكَمْبِيُوتِر وَمَنْ خِلَالَ الإنترنيت عَبْر مَنْظُومَة حِمَايَة وتشفير لِضَمَان سَرِيّة عَمَلِيّات الْإِيدَاع[٣٩].

وَمَثّلَت الْآلِيّات وَالتّقْنِيّات الْمُتَطَوِّرَة وَالْوَسَائِل الْإِلِكْتُرونِيّة الْحَدِيثَة فُرْصَة أَمَام رَاغِبِيّ تَنْفِيذ عَمَلِيّات غُسْل الْأَمْوَال فِي تَنْفِيذ الْمُعَامَلَات الْمَالِيّة وَالْمَدْفُوعَات وَالتّسْوِيَات وَذَلِكَ مِنْ خِلَالَ الْقِيَام بِأَنْشِطَة غَيْر مَشْرُوعَة بِاسْتِخْدَام الْوَسَائِل التّكْنُولُوجِيّة الْحَدِيثَة أَوْ أَنْظِمَتهَا أَوْ تَطْبِيقَاتهَا لِتَنْفِيذ جَرَائِمهمْ خَاصّة بَعْدَ اِنْتِشَار اِسْتِخْدَام الإنترنت فِي شَتّى أَنْحَاء الْعَالَم وَتَنَامِي اِسْتِخْدَام نَظْم وَأَسَالِيب وَأَدَوَات تَنْفِيذ الْمُعَامَلَات الْمَالِيّة وَالْمَصْرِفِيّة وَنَظْم الدّفْع الْإِلِكْتُرونِيّ اِسْتِنَادا عَلَى تِلْكَ التّطْبِيقَات وَالنّظْم حَيْثُ أَنّهَا تَتَغَلّب عَلَى أَكْبَر

(39) Sandner, P. Gross, J. Grale. L. & Schulden. P. (2020) The Digital Programmable Eure, Libra and CBDC Implications for European Banks Conference Paper, Banking & Insurance eJournal

مُشكّلَة تواجُههمْ أيضًا وهي النّقْل الْمَادّيّ لِلْمُبَالِغ النّقْدِيّة الْكَبِيرَة وإِمْكَانِيّة التّعَرُّف عَلَى مُصَادَر وأَصْحَاب الْأَمْوَال (٤٠).

كَمَا أَنّ الْأَسَالِيب الْمُبْتَكَرَة فِي عَمَلِيّات غَسِيل الْأَمْوَال الّتِي يَشْهَدهَا الْعَالَم الْيَوْم والّتِي يَتَرَافَق مُعْظَمهَا مَعَ اسْتِخْدَام الْأَسَالِيب الْحَدِيثَة والْمُتَطَوّرَة لِتِقْنِيّات الْمَعْلُومَات والْاتّصَالَات تَضَع الْقِطَاع الْمَصْرِفِيّ فِي مُوَاجَهَة تَحَدّيَات كَبِيرَة وتَعَرّضهُ لِعُقُوبَات مَحَلّيّة أَوْ دَوْلِيّة فَضْلًا عَنْ الْمَخَاطِر الْقَانُونِيّة ومَخَاطِر السُّمْعَة (٤١).

أَمّا مِنْ حَيْثُ التّوْظِيف فَفِي الْوَسَائِل الْإِلِكْتُرونِيّة الْحَدِيثَة تَتِمّ جَرَائِم غَسِيل الْأَمْوَال عَبْر سِلْسِلَة مِنْ الْعَمَلِيّات الْمُعَقّدَة والسّرِيعَة والْمُتَعَاقِبَة الّتِي يَمّكّنّ مَعَهَا فَصلهَا عَنْ مُصَادَرهَا غَيْر الْمَشْرُوعَة وبخصوص مَرْحَلَة الدمج فِي الْوَسَائِل الْإِلِكْتُرونِيّة لِجَرَائِم غَسِيل الْأَمْوَال الّتِي تَتِمّ مِنْ خِلَال شِرَاء الْأُصول الْمَادّيّة ولُعَب الْقِمَار بِوَاسِطَة الْبِطَاقَات الْائْتِمَانِيّة وذَلِكَ بِوَاسِطَة الْحَاسِب الشّخْصِيّ مِنْ دُونَ وَسَاطَة الْبُنُوك وعَلَى نَحو مِنْ الدّقّة والسُّرْعَة والسّرّيّة بِحَيْثُ يُصعّب مَعَهُ إِمْكَانِيّة تَعَقُّبهَا (٤٢).

وتمكن تخليص الأساليب التكنولوجية المتقدمة فيما يلي:

١-بنوك الإنترنت:

فَيَسْتَطِيع أَيّ فَرْد اسْتِخْدَام الإنترنت لِإِنْشَاء بَنْك أَوْ مَتْجَر افْتِرَاضِي أَوْ لِصرّافَة الْعَمَلَة أَوْ شَرِكَات وهَمِيّة فِي الْبُلْدَان الّتِي تَغُضّ النّظَر عَنْ عَمَلِيّات غَسِيل الْأَمْوَال ويَتِمّ التّعَامُل فِي هَذِهِ الْمُنْشَآت الْافْتِرَاضِيّة بِالنُّقُود الالكترونية وهِي نُقُود سَهْلَة النّقْل مِنْ مَكَان إِلَى آخِر بِاسْتِخْدَام شَبَكَة الإنترنت وبَعِيدا عَنْ الرّقَابَة

---

(٤٠) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، البحرين، تقرير التطبيقات حول غسيل الأموال عبر الوسائل الإلكترونية، المنامة، ٢٠١٧م، ص ٣١.

(41) The 9th Annual Forum for Heads of AML/ CFT Compliance Units in Arab Banks & Financial Institutions, 3-4 October 2019, Beirut. Lebanon https://www.josephmtorbey.com/ events /events the-9th-anmal-forum-for-heads-of-aml-/cft-compliance-units-in-arab-banks-amp financial- institutions-3-4-october-2019-beirut-lebanon

(٤٢) عبد الحميد الشورى، الأثار الاقتصادية لغسل الأموال، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد ٢١، ٢٠٢٠م، ص ٩٦٧.

وَالسّيْطَرَة لِلْجِهَات الْحُكُومِيّة التّنْفِيذِيّة وَاخْتِصَاص تَشْرِيعَاتهَا الْقَانُونِيّة الْخَاصّة بِالْعَمَلِيَات الْمَصْرِفِيّة مِمّا يَجْعَل بنوك الانترنت وَسِيلَة مِثَالِيّة وَسَهْلَة لِعَمَلِيَات غَسِيل الْأَمْوَال [٤٣]وَخُصُوصًا بُنُوك الانترنت مَا هِي إِلّا شَخْصِيَات افْتِرَاضِيّة لَا تَخْضَع لِرَقَابَة التّشْرِيعَات وَالْقَوَانِين الْمُتَعَلّقَة بِالْبُنُوك التّجَارِيّة الْاعْتِيَادِيّة الّتِي تَمْنَح الْبُنُوك الْمَرْكَزِيّة سَلْطَة مُرَاقِبَتهَا وَتَقْيِيد نَشَاطَاتهَا الْمَصْرِفِيّة نَتِيجَة عَدَم وُجُود مَادِّيّ لَهَا بِالْمَعْنَى الْقَانُونِيّ التّقْلِيدِيّ وَوُجُودهَا خَارِج نِطَاق الْاخْتِصَاص الْمَكَانِيّ وَالتّشْرِيعِيّ الّذِي يُعْطِي الْبُنُوك الْمَرْكَزِيّة سَلْطَة الرّقَابَة الْمَصْرِفِيّة عَلَيْهَا وَتَنْظِيم نَشَاطَاتهَا وَحَقّ مُلَاحِقَتهَا عِنْدَ ارْتِكَاب أَيّة مُخَالَفَات قَانُونِيّة [٤٤].

٢-الخدمات المصرفية الإلكترونية:

أَصْبَحَت الْخِدْمَات الْمَصْرِفِيّة الْإِلِكْتُرونِيّة خَاصّة بَعْدَ التّطَوُّر الْهَائِل الّذِي شُهِّده عَالَم الْاتّصَالَات الْإِلِكْتُرونِيّة تَسْتَخْدِم الْخِدْمَات الْإِلِكْتُرونِيّة الْحَدِيثَة فِي تَنْفِيذ عَمَلِيّات غَسِيل الْأَمْوَال خَاصّةً فِي مَرْحَلَتي التّوْظِيف والدمج حَيْثُ أَصْبَحَت الطّرِيقَة الْأَكْثَر شُيُوعًا والأسهل فِي تَنْفِيذ عَمَلِيّات غَسِيل الْأَمْوَال مِمّا جُعَلهَا ظَاهِرَة عَالَمِيّة تَتَعَدّى حُدود الدّوْلَة الْوَاحِدَة وَتُسْتَدْعَى تَضَافُر الْجُهُود الْمَحَلّيّة وَالدّوْلِيّة لِمُوَاجَهَتهَا [٤٥].

ومن هذه الخدمات:

-أجهزة الصراف الآلي.

-الخدمات المصرفية الإلكترونية، ويمكن استخدامها في مرحلتي التغطية والدمج.

- عمليات الحوالات الإلكترونية البنكية من دون إمكانية تحديد هوية المتعاملين بدقة إذا كان البنك الآخر في دولة أخرى.

([٤٣]) إبراهيم محمد بركات، أهمية الافصاح من مخاطر المعاملات المالية المتعلقة بغسل الأموال في البنوك التجارية، دراسة تحليلية في ضوء نظرية المسئولية الاجتماعية، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي السابع إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة المحور السابع: إدارة المخاطر والمحاسبة، الأردن، جامعة الزيتونة الأردنية، ٢٠٠٧م، ص ٣٥.

([44]) Turovska, Jekaterina, Recognising Cases of Money Laundering and Financial Crime from the Perspective of Accounting Firms. Case Company X and Company Y, Bachelor's Thesis, Degree Programme in International Business, Haaga-Helia University, Helsinki-Finland, 2020,

([٤٥]) تقرير التطبيقات حول غسل الأموال عبر الوسائل الإلكترونية، مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مرجع سابق، ص ١٦.

-النقود الإلكترونية والتشفير.

-الاتصالات الإلكترونية.

-البطاقات الذكية [٤٦].

وَيُمْكِن اِسْتِخْدَام الْبِطَاقَات الْائْتِمَانِيّة فِي عَمَلِيّات غَسِيل الْأَمْوَال إِذْ أَنّ هَذِه الْبِطَاقَات تُسَاعِد فِي نَقْل الْأَمْوَال الْمَشْحُونَة عَلَى الْبِطَاقَة إِلَى أَيّ مَكَان فِي الْعَالَم بِالْإِضَافَة إِلَى أَنّ الْبِطَالَة تُوَفّر إِمْكَانِيّة إِضَافَة أَيّة مُبَالِغ إِضَافِيَة عَلَيْهَا كَمَا أَنّ الْبِطَاقَات الْائْتِمَانِيّة تُمْكِن أَصْحَابهَا مِنْ اِسْتِخْدَامهَا كَأَحَد وَسَائِل الدّفْع فِي عِدّة دُوَل دُونَ الْحَاجَة لِتَحْمِل مَخَاطِر حِيَازَة النُّقُود وَتَتَمَثّل هَذِه الطّرِيقَة بِإِيدَاع أَمْوَال طَائِلَة فِي حِسَاب الْبِطَاقَة حَيْثُ يَظِلّ الْحِسَاب دَائِنا وَيُتْمكّنّ غَاسِل الْأَمْوَال مِنْ سَحْب الْأَمْوَال النّقْدِيّة أَيْنَمَا وَجَد فِي الْعَالَم [٤٧].

٣-تقنية موندكس في غسل الأموال

هُنَاكَ وَجْهًا آخِر لِغَسِيل الْأَمْوَال عَنْ طَرِيق الْبِطَاقَات الذّكِيّة مِثْلُ تِقْنِيّة Mondex الّتِي اِسْتَخْدَمَتهَا عِصَابَات الْجَرِيمَة الْمُنَظّمَة فِي تَحْوِيل الْأَمْوَال الْغُيُر مَشْرُوعَة مَعَ تشفير عَمَلِيّة التّحْوِيل عَبْر الإنترنت بِمَا يَسْتَحِيل مَعَهُ مُعَرّفَة مَضْمُون الْعَمَلِيّة الّتِي تَوَلّدَت عَنْهَا الْأَمْوَال الْمُحَوّلَة وَتَتَمَيّز تِقْنِيّة موندكس فِي غَسِيل الْأَمْوَال بِالْابْتِعَاد عَنْ الْقِطَاع الْمَصْرِفِيّ الْحُكُومِيّ أَوْ الْخِدْمَات الْمَصْرِفِيّة التّقْلِيدِيّة وَسُهُولَة تَجَاوُزهَا لِلْحُدُود الْجُغْرَافِيّة مِمّا يَجْعَل عَمَلِيّة تَتَبُّعهَا أَمْرًا مُسْتَحِيلا وَيُشَكّل مُشَكّلَة قَانُونِيّة لِلتّشْرِيعَات التّقْلِيدِيّة الْأَمْر الّذِي يَحْتِم عَلَى الدّوَل ضَرُورَة إِعَادَة النّظَر فِي تَشْرِيعَاتهَا لِمُوَاكَبَة التّطَوّرَات التّكْنُولُوجِيّة وَعَقْد الْاتّفَاقِيّات الدّوْلِيّة لِمُوَاجَهَة هَذِه الظّاهِرَة [٤٨].

وتضاعفت عمليات غسيل الأموال بشكل كبير على مدى العقدين السابقين، حيث قدر بنك HSBC خسائر الاقتصاد العالمي بسبب الجرائم المالية عام ٢٠١٨ بحوالي ٢،١ تريليون دولار، وقدرت خسائر الاقتصاد العالمي بسبب الجرائم المالية بحوالي ٢,٤ تريليون دولار للعام نفسه، وبلغت العقوبات على عدد من هذه المؤسسات بسبب ورطها في جرائم غسل أموال وتمويل إرهاب حوالي ١٧ مليار دولار،

([٤٦]) وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إجراءات العناية الواجبة بعملات البنوك، ٢٠٢٠م ص ٢٨.

([٤٧]) أوس مجيد غالب العوادي، الأمن المعلوماتي السيبراني، مركز البيان والتخطيط ٢٠١٦ م، ص ٢٠

([٤٨]) معمر خالد عبد الحميد، الإشكاليات القانونية لجريمة غسل الأموال، العراق، مجلة الجامعة العراقية، عدد ٥٢ ، ج ١، ٢٠٢٢م، ص ٤٧٥

وأظهر تقرير Thomson Reuters Definitive أن الشركات في المنطقة العربية تنفق ٣،٨% من مجمل عائداتها لمكافحة الجرائم المالية، وتعد أعلى نسبة مقارنة بمناطق العالم الأخرى [٤٩].

ونتيجة لزيادة الطلب على الخدمات المالية الإلكترونية، وظهور مبادرات التحول الرقمي لتقديم الخدمات العامة أو ما يعرف بالحكومة الإلكترونية e-government زاد الاهتمام بالهوية الرقمية للعملاء، فالهوية المادية تتطلب العديد من نقاط الاحتكاك مع العملاء، فضلاً عن تأخير الوصول إلى الحسابات والخدمات المصرفية، أما استخدام الهوية الرقمية والتي تعد تطوراً تقنياً للهوية المادية، فيعمل على تيسير الإجراءات، وفتح الحسابات والحصول على الخدمات المالية الأخرى، لذلك بدأ الاتجاه في البنوك إلى إجراء تغيير حقيقي للانتقال من الهوية التقليدية المادية إلى تفعيل الهوية الرقمية Digital Identity للعملاء [٥٠].

وفي ظل اتجاه البنوك للتغيير يمكن أن يؤدى استخدام الهوية الرقمية الدولية للكيانات دوراً في تعزيز المنهج القائم على الخطر، من خلال تسهيل التعرف على العملاء، لتحديد وتقييم وفهم المخاطر المتأنية منهم، حيث تعمل الهوية الرقمية على تسهيل فتح الحسابات المصرفية إلى جانب تبسيط متطلبات التوثيق، والتعرف على العملاء وعن بعد بشكل أكثر فعالية وأقل تكلفة [٥١].

---

(٤٩) سامح عبد السلام مصطفى، دور الهوية الرقمية الدولية للكيانات في تعزيز المنهج القائم على المخاطر لمكافحة غسل الأموال المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية، مجموعة ٤، العدد ١، الجزء ٢، ٢٠٢٣م، ص ١٠٧٣.

(٥٠) طلحة الوليد، دور الهوية الرقمية فيتعزيز الشمول المالي، صندوق النقد العربي، ٢٠١٩م، ص ٥٨.

(51) AMF (2019). Arab Regional Fintech Working Group: Digital Identity and e-KYC Guidelines in Arab Countries

https://www.amf.org.ae/sites/default/files/Files/Digital%20ID%20%20eKYC%20Guidelines%20for%20the%20Arab%20Region.pdf.

الْمَبْحَث الثَّالِث
جَرِيمَة غَسِيل الْأَمْوَال عَالَميا وَإِقْلِيمِيّا

تمهيدٌ وتقسيمٌ:-

شَكْل مَوْضُوع غَسِيل الْأَمْوَال وَمُكَافَحَة غَسِيل الْأَمْوَال قَضِيّة هَامَة خلَال السّنوَات الْمَاضِيَة وَقَلّمَا اجْتَمَعَت جُهُود الدُّوَل عَلَى مَوْضُوع مثْلَمَا اجْتَمَعَت عَلَيْهُ فِي هَذَا الْمَوْضُوع بِحَيْثُ لَمْ نَعُد نرَى دوَلَةً مِنْ الدُّوَل يخلو تَشْرِيعهَا مِنْ تَنَاوُل هَذِه الْقَضِيّة وَإِنْ تَفَاوتَت فِي مُدَى الشّدّة فِي الْمُعَالَجَة وَمُدَى تُوَسّع دَائِرَة التّجْرِيم بَيْنَ تَشْرِيع وَآخر وَهَكَذَا أَصْبَحَ مَوْضُوع غَسِيل الْأَمْوَال وَمُكَافَحته مَوْضُوعا هَامَا لِرُجّال الْقَانُون وَالْقَضَاء وَأَجْهِزَة الْعَدَالَة وَالْأَمْن بِالْإِضَافَة إِلَى أَنّهُ مَوْضُوعَا مَرْكَزِيّا فِي إِدَارَات الْبُنُوك وَالْمُؤَسّسَات الْمَالِيّة وَتَحَدّيا جدّيا لِعَمَلهَا وَخَاصّة مَع تَطَوّر وَسَائِل الإتصالات وَالْوَسَائِل التّكْنُولُوجِيّة الْمُتَطَوّرَة الّتِي تَسْتَخْدِمهَا هَذِه الْبُنُوك وَالْمُؤَسّسَات الْمَالِيّة لِأَنّ الْمَصَارِف وَالْمُؤَسّسَات الْمَالِيّة تَظَلّ الْأَكْثَر اسْتِهْدَافا لِإِنْجَاز أَنْشِطَة غَسِيل الْأَمْوَال فَهِي مَخَازِن الْمَال أَصْلًا وَيُحَاوِل الْمُجْرِمُونَ تَلْبِيس الْأَمْوَال الْقَذِرَة صفَّة الْمَشْرُوعِيّة مِنْ خلَال سلْسلَة مِنْ الْعَمَلِيّات الْمَصْرِفِيّة وَيُمْكِن اعْتِبَار الْخِدْمَات الْبَنْكِيّة الْمُتَعَدّدَة وَالْمُتَطَوّرَة بِاسْتِمْرَار خَيْر السّبَل لِإِخْفَاء الْمَصْدَر غَيْر الشّرْعِيّ لِلْمَال رَغْم وُجُود وَسَائِل أُخْرَى يَقُوم بِهَا غاسلوا الْأَمْوَال كَشِرَاء الْعَقَارَات وَالْأُصول الثّمِينَة الْأُخْرَى

وسوف نتناول من هذا المطلب الفروع الاتية :

المطلب الاول: أسباب ظهور جريمة غسل الأموال

المطلب الثاني : وضع جريمة غسل الاموال

المطلب الأول

أسباب ظهور جريمة غسل الاموال

قبل الحديث عن وضع جريمة غسيل الأموال علميا وإقليميا لابد وان نوضح أسباب ظهور جريمة غسل الأموال؟

وللاجابة على هذا التساول يمكن بيانها هذه الأسباب على النحو الآتي:

١-العالمية الاقتصادية:

أدى تحرير التجارة الدولية وتكامل الأسواق العالمية، من خلال تطبيق اتفاقات الجات وإنشاء منظمة التجارة العالمية إلى تخفيف القيود والحدود الوطنية والجمركية بين الدول، وزيادة حرية انتقال الأموال والأشخاص والاستثمارات والخدمات، وخاصة الخدمات المالية والمصرفية، من دولة إلى أخرى بسهولة ويسر؛ مما يوفر مناخًا ملائمًا أمام التحركات الرأسمالية بقصد غسل الأموال [٥٢]، فحرية انتقال الأشخاص والأموال يمكن المجرمين من نقل وتحويل كميات ضخمة من رؤوس الأموال من بلد لأخر، دون عقبات أو تعقيدات تحت غطاء الاستثمار الذي تشجعه بعض الدول الراغبة في جذب الاستثمارات الأجنبية إليها؛ لإحداث المزيد من الانتعاش والنمو الاقتصادي [٥٣]. وقد خلق ذلك فرصا سانحة للمجرمين للانتقال من دولة لأخرى واستثمار الأموال غير المشروعة في هذه الدول [٥٤].

([52]) RAUSTIALA (Kal), op.cit,p. 122.

([53]) PISANI (Mario), criminalité organisée et coopération internationale, revue internation- ale de droit pénal, vol. 70,1999, p. 551.

([54]) Beekarry (Navin), The International Anti-Money Laundering and Combating the Financ- ing of Terrorism Regulatory Strategy: A Critical Analysis of Compliance Determinants in International Law, Northwestern Journal of International Law &

٢-التقدم التقني

من العوامل المهمة التي سهلت عمليات غسل الأموال التقدم التقني في شتى نواحي الحياة، وخاصة في وسائل الاتصال، وبزوغ شبكة المعلومات الدولية الانترنت) كأداة لإجراء المعاملات المالية والتجارية وتبادل المعلومات والآراء والأفكار [١]، وقد وجدت جماعات الإجرام المنظم فيها ضالتها المنشودة، فوفرت لها بيئة ملائمة للاتصال بين أفرادها [٢]. وتنفيذ عمليات غسل الأموال [٣]. كما أنه نتيجة لهذا لهذا التقدم التقني؛ ظهرت وسائل اليكترونية حديثة لتحويل الأموال، كالبنوك التي تعمل من خلال الانترنت والتحويل البرقي للأموال، والتي تتميز بسريتها وإخفائها لهوية الأشخاص [٤] وسرعتها في

Business, 2011, vol.31, p.151. available at https://www.law.gwu.edu/.../Beekarry International Law.pdf

(1) AMANN (Diane Marie), Harmonic Convergence? Constitutional Criminal Procedure in an International Context, INDIANA LAW JOURNAL,Vol. 7, 2000, p. 821. available at htt- ps://www www. repository.law.indiana.edu/.../viewcontent.cgi?

(2) Cicchini (Daniel H), FROM URBANIZATION TO GLOBALIZATION: USING THE FEDERAL MONEY LAUNDERING AND CIVIL ASSET FORFEITURE STATUTES IN THE TWENTY-FIRST CENTURY DRUG WAR, RUTGERS LAW JOURNAL,Vol. 41, 2010, p. 746. availabl at https:// www.lawjournal.rutgers.edu/.../06Cicchini Vol.41.3.r_2.pd..

(3) HINNEN (Todd M), the cyber front in the war on terrorism: curbing terrorist use of the internet, Columbia science and technology law review,vol. 5,2004, p.1.available at htt- ps://www.stir.org/html/ volume5/hinnen.pdf boursier, R.D.P, 78 ANNEE, février 1998, p. 133.

(4) EFFROSS (Walter A), PRIVACY, AND RIVATIZATION: FICTIONAL AND LEGAL APPROACH- ES TO THE ELECTRONIC FUTURE OF CASH, AMEICAN UNIVERSTY LAW REVIEW,Vol. 46, 1997,p.963.available at https://www.wcl.american.edu/journal/lawrev/46/effross.pdf (5) FLORE (D), la poursuite des infractions transnationales le domaine du droit financier et

نقل الأموال من دولة إلى أخرى في دقائق معدودة [١]، فضلًا عن صعوبة تعقب العمليات المالية التي تجرى من خلالها [٢]. وظهور العاب القمار عبر الإنترنت الذي يعد مدخلا لعمليات غسل أموال [٣].

٣-التمتع بثمار الجريمة في طمأنينة وأمان بعيدا عن الملاحقة القانونية:

يشكل الانتفاع بما أثمرته الجريمة من أموال بعيداً عن خطر الملاحقة الجنائية سبباً رئيساً لغسل الأموال المحصلة منها، فالجاني لا يستطيع الانتفاع بثمرة جريمته إلا إذا قام بتمويه طبيعتها غير المشروعة [٤]؛ لأن استخدام هذه الأموال دون طمس وإخفاء حقيقتها، يثير الشكوك حول مصدرها ويحمل خطر استخدامها دليلاً على ارتكاب الجريمة المحصلة منها [٥]، ومن ثم؛ تدعو الحاجة إلى غسلها؛ لقطع الصلة بينها وبين الجريمة المحصلة منها [٦]، وإخفاء مصدرها غير المشروع [١].

---

(1) Flore (D),La poursuite des infractions transnationales le domaine du droit finanicer et

(2) KOBOR (Emery), Money Laundering Trends, UNITED STATES ATTORNEYS' BULLETIN, Vol. 55, N. 5, SEPTEMBER 2007, p. 14. availabl at https://www.justice.gov/.../usab5505.pdf ; BANTEKAS (Ilias), NASH (susan), op. cit. p. 247.

(3) Schopper (Mark D), Internet Gambling, Electronic Cash & Money Laundering: The Un- intended Consequences of a Monetary Control Scheme, Chapman Law Review, Vol.5

, Spring 2002,N.1, p.303-304. http://www.chapman.edu/law/_files/publications/law-review-2002.pdf

(4) GORDON (RICHARD K), LOSING THE WAR AGAINST DIRTY MONEY:RETHINKING GLOBAL STANDARDS ON PREVENTING MONEY LAUNDERING ANDTERRORISM FINANCING, DUKE JOURNAL OF COMPARATIVE & INTERNATIONAL LAW,Vol 21, 2011,p.504-505.

(5) ALLDRIDGE (Peter), The Moral Limits of the Crime of Money laundering, BUFFALO CRIMINAL LAW REVIEW, Vol. 5,2001, P. 279. available at https:// heinonlinebackup. com/hol.../get_pdf.cgi?... journals/...3

(6) CHAIKIN (David A), op.cit, p. 470.; HECHT (Jonathan H), AIRING THE DIRTY LAUNDRY: THE APPLICATION OF THE UNITED STATES SENTENCING GUIDELINES TO WHITE COLLAR MONEY LAUNDERING OFFENSES, AMERICAN UNIVERSITY LAW REVIEW, Vol. 49,1999, p. 294. available at https://

٤ – اشتداد حدة المنافسة بين البنوك

تُشَكّل الْمُنَافَسَة بَيْنَ الْبُنُوك فِي جَذْب الْمَزِيد مِنْ الْعُمَلَاء أَحَدّ الْعَوَامِل الّتِي سَاعَدَت عَلَى ظُهور عَمَلِيّــات غُسْل الْأَمْوَال حَيْثُ تَلْجَأ الْبُنُوك مِنْ أَجَلْ جَذْب الْمَزِيد مِنْ الْعُمَلَاء إِلَى تَسْهِيل الْإِجْرَاءَات اللّازِمَة لِإِجْرَاء الْمُعَامَلَات الْمَالِيّة مِنْ خِلَال تَوْفِير السّرِّيّة الصّارِمَة لِهَذِه الْمُعَامَلَات دُونَ أَنّ تَعرّ أَهَمِيّة لِمَصْدَر الْــأَمْوَال لِأَنّهَا تَعوّد عَلَى الْبَنْك وَمُوَظّفِيهُ بِالْأَرْبَاح الْكَثِيرَة مِنْ خِلَال الْعُمُولَات الْمُخْتَلِفَة مِنْ الْمُعَامَلَات الْبَنْكِيّة [٢].

٥–انتشار الفساد الإداري والسياسي في مختلف دول العالم:

يَنْتَشِر فى الدّوَل النّامِيَة الّتِي تَتَمَيّز بِالدّكْتَاتورِيّة وَحُكْم الْفَرْد وَغِيَاب الشّفّافِيّة وَالْمُحَاسَبَة الْفَسَاد الْــإِدَارِيّ وَالسّيَاسِيّ وَيَلْجَأ المسئولون الْحُكُومِيُّونَ الْفَاسِدُونَ مِنْ نَوَاب الْبَرْلَمَــان وَالْــوُزَرَاء وَكِبَــارّ الْحِــزْبِيّيْنِ ومسئولي الْبُنُوك وَكِبَارّ مُوَظّفِي الْجِهّاز الْإِدَارِيّ لِلدّوْلَة وَرُؤَسَاء الْهَيْئَات وَالْمُؤَسّسَات الْخ [٣].

---

amulrev.org/pdfs/49/49-1/hecht.pdf; ARGENTIERO(Amedeo) & BAGELLA (Michele), BUSTAO (Francesco), Money laundering in a two-sector model: using theory for measurement, Eur J Law Econ, vol. 26,2008, p.342. Published online: 7 October 2008 Springer Science Business Media, LLC 2008. DOI 10.1007/s10657-008-9074-6. available at https://libra.msra.cn > Publications.

([1]) RAUSTIALA (Kal), law &liberalization & international narcotics trafficking, international law and politics, vol.32, p.122.

available at (=) (=) https://litigation-essentials.lexisnexis. com/… /app?actio…., LYDEN (George A), The INTERNATIONAL MONEY LAUNDERING ABATEMENT AND ANTI-TERRORIST FINANCING ACT OF 2001: CONGRESS WEARS A BLINDFOLD WHILE GIVING MONEY LAUNDERING LEGISLATION A FACELIFT, FORDHAM JOURNAL OF CORPORATE & FINANCIAL LAW, Vol. VIII,2003, p. 207.available at https:// www.law2. fordham. edu/publications/…/600flspub 9112.p…

([٢]) د. صفوت عبد السلام عوض الله، الآثار الاقتصادية لعمليات غسيل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات دار النهضة العربية، ٢٠٠٣، ص ١٧.

([3]) BURGER (Ethan S), Following Only Some of the Money in Russia, Georgetown Law and Economics Research Paper No. 10-01, January 2010, p.2, available at http://ssrn.com/abstract=1543240

إِلَى جَمْعِ الْأَمْوَالِ مُسْتَغِلِّينَ فِي ذَلِكَ سُلْطَاتِهِمْ مِنْ خِلَالِ ارْتِكَابِ جَرَائِمِ الْفَسَادِ الْإِدَارِيِّ كَالرِّشْوَةِ وَالِاخْتِلَاسِ وَالِاسْتِيلَاءِ وَالتَّرَبُّحِ وَيَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ جَمْعُ كَمِّيَّاتٍ كَبِيرَةٍ مِنَ الْأَمْوَالِ غَيْرِ الْمَشْرُوعَةِ وَوُجُودُ هَذِهِ الْأَمْوَالِ دُونَ طَمَسٍ وَإِخْفَاءٍ طَبِيعَتَهَا غَيْرَ الْمَشْرُوعَةِ يُحَوِّلُ دُونَ الِانْتِفَاعِ بِهَا وَاسْتِخْدَامِهَا ؛ لِذَا يَلْجَأُ هَؤُلَاءِ المسئولون إِلَى غَسْلِهَا عَنْ طَرِيقِ عَمَلِيَّاتٍ مَالِيَّةٍ وَتِجَارِيَّةٍ أَوْ وَفِي شَكْلِ اسْتِثْمَارَاتٍ فِي الدَّاخِلِ أَوْ الْخَارِجِ أَوْ وَضْعِهَا فِي الْبُنُوكِ الْخَارِجِيَّةِ [١]، مما يمكن معه القول: إن انتشار الفساد السياسي والإداري يعد أحد الأسباب الرئيسة لظهور عمليات غسل الأموال.

٦-تباين تشريعات وقواعد الرقابة على حركة الأموال:

لا مراء أن وجود اختلاف بين التشريعات والقواعد المتعلقة بالرقابة على حركة الأموال يفتح المجال لوجود ثغرات تشريعية يستغلها غاسول الأموال في عمليات الغسل ونقل الأموال غير المشروعة من دولة لأخرى، بالإضافة إلى وجود بعض الدول التي تمنح تسهيلات لغاسلي الأموال، المسماة «بالجنات الضريبية» [٢] مثل: مراكز الأفشور المالية سيئة السمعة في البحر الكاريبي، وبنما، وجزر الكايمان، والباهاما، والسوق السوداء لصرف البيزو في كولومبيا [٣].

المطلب الثاني

وضع جريمه غسيل الأموال في الاقتصاد العالمي

وقد يعتقد البعض أن حجم غسيل الأموال أمر هامشي في الاقتصاد العالمي، لكن حجم الأموال التي يجري غسلها أكبر مما يعتقد الكثيرون، إذ تُقدّر مصادر عديدة أن نسبة الأموال التي يجري غسلها تصل ما بين ٣-٥% من مجموع إجمالي الناتج المحلي العالمي، أي ما يقارب من ٣-٥ تريليون سنة ٢٠٢٢،[٤]. أي ما يزيد عن إجمالي الناتج المحلي لدولة مثل الهند (٣,٤٦٨ تريليون دولار) أو اليابان

---

(١) د. صفوت عبد السلام عوض الله، المرجع السابق، ص ١٨

(2) KAZMERSKI (NICHOLAS S),op.cit,p.82.

(3) True Tamplin, What Is Money Laundering?, site of Finance Strategists, 8/6/2023,https://www.financestrategists.com/banking/money-laundering/?gclid=EAIaIQobChMIqv351YCQ_gIVtY1oCR1giwlWEAAYASAAEgIAK_D_BwE

(4) Countries by GDP, site of PopulationU.com, https://www.populationu.com/gen/countries-by-gdp

(٤,٣ تريليون)، [١] وأنه يفوق إجمالي الناتج المحلي لجميع الدول العربية،[٢]. بل تشير التقارير الدولية إلى أن حجم غسيل الأموال في الولايات المتحدة وحدها يصل سنوياً إلى معدل ٣٠٠ مليار دولار. [٣].

وتمثل "هيئة العمل المالية الدولية Financial Action Task Force" التي تمّ إنشاؤها سنة ١٩٨٩ الجهة الرقابية الدولية لمكافحة غسيل الأموال، وتوسعت في صلاحياتها سنة ٢٠٠١ لتشمل مراقبة التمويل الخاص بالتنظيمات المصنفة "إرهابية"، وتضمّ في عضويتها ٣٧ دولة، إضافة إلى دولة واحدة بصفة عضو مراقب وهي إندونيسيا، ومعها ٢٨ منظمة دولية لها صفة المراقب، وتتعاون مع منظمات إقليمية مثل مجلس التعاون الخليجي والمفوضية الأوروبية، وهو ما يجعل الدول التي تمارس فيها الهيئة نشاطاتها يصل إلى ما مجموعه ١٨٧ دولة، ولكن العديد من الدراسات المتخصصة تسجل فشلاً في نشاط هذه الهيئة، ويكفي إيراد مثال واحد وهو تمويل الجريمة، فقد تبيّن أن تدخل سياسة مكافحة غسيل الأموال له تأثير أقل من ٠,١% على التمويل الإجرامي، وأن تكاليف ضمان ومراقبة الامتثال لقواعد الهيئة تتجاوز الأموال الإجرامية المستردة بأكثر من مئة مرة، وأن البنوك ودافعي الضرائب والمواطنين العاديين يتحملون أعباء التكاليف أكثر من الشركات الإجرامية بالرغم من كل التطوير في عمل الهيئة منذ التعديلات التي أدخلتها سنة ٢٠١٩، [٤]. كما تكشف عدد من التقارير الدولية أن نسبة

---

(1) International Monetary Fund, World Economic Outlook Database: October 2022, https://www.imf.org/en/Publications/WEO/weo-database/2022/October/weo-report?c=612,419,632,611,469,433,439,443,446,672,682,686,449,453,456,726,732,463,744,466,487,474,&s=NGDPD,NGDPDPC,LP,&sy=2020&ey=2022&ssm=0&scsm=1&scc=0&ssd=1&ssc=0&sic=0&sort=country&ds=.&br=1

(2) 20 Money Laundering Statistics [2023] Facts About Money Laundering in the U.S., site of Zippia, 29/3/2023, https://www.zippia.com/advice/money-laundering-statistics/#:~:text=The%20country%20with%20the%20highest,or%20AML%20risk%2C%20is%20Afghanistan

(3) FATF Members, site of The Financial Action Task Force (FATF), https://www.fatf-gafi.org/en/countries/fatf.html

(4) Basel Institute on Governance, Basel AML Index 2022: 11th Public Edition: Ranking money laundering and terrorist financing risks around the world, site of Basel AML Index,

التغير في عمليات تحسين ضبط مستويات غسيل الأموال تكاد أن تكون هامشية إلى حدٍّ بعيد، إذ يتبيّن أن مستوى غسيل الأموال خلال الفترة من ٢٠١٨ إلى ٢٠٢٢ كان على النحو التالي: [١].

مستوى غسيل الأموال خلال الفترة ٢٠١٨–٢٠٢٢ في دليل بازل لمكافحة غسل الأموال Basel AML Index

السنة	القيمة على مقياس
2018	5.63
2019	5.39
2020	5.22
2021	5.30
2022	5.25

ملاحظة: تحسب النقاط على أساس الأعلى خطورة هي ١٠.

وهناك مؤسسات دولية أخرى تعمل في مراقبة غسيل الأموال مثل "الشبكة الدولية لمعلومات غسيل الأموال International Money-Laundering Information Network"، والتي تعمل تحت إشراف الأمم المتحدة، وتقدم البيانات التي تحصل عليها للسياسيين والمحامين والأجهزة الأمنية لتتبع حالات غسيل الأموال.

أولاً: قنوات غسيل الأموال:

يمكن تحديد قنوات غسيل الأموال في أربعة قنوات رئيسية، وتتنوع طرق الغسيل في كل قناة من هذه القنوات، وتتمثل هذه القنوات في الآتي: [١].

4/10/2022,https://index.baselgovernance.org/api/uploads/221110_Basel_AML_Index_2022_b705cc0842.pdf

(1) FATF Members, site of The Financial Action Task Force (FATF), https://www.fatf-gafi.org/en/countries/fatf.html

١. المؤسسات المالية:

وَتَتَمَثّلُ فِي الْبُنُوكِ الْحُكُومِيّةِ وَالْخَاصّةِ وَالْأَسْوَاقِ الْمَالِيّةِ، الْبُورْصَاتِ، وَشَرِكَاتِ التّأْمِينِ وَصَنَادِيقِ الْاسْتِثْمَارِ، حَيْثُ تَقَوّمِ بَعْضِ الدّوَلِ أَوِ الْمُؤَسّسَاتُ الْمَصْرِفِيّةُ الْخَاصّةَ بِإِيدَاعِ أَمْوَالِ غَيْرِ شَرْعِيّةٍ فِيهَا مُقَابِلُ مُبَالِغُ مَالِيّةُ مُعَيّنَةُ، ثُمّ بَعْدَ فَتْرَةِ يُتْمِ سَحْبِ هَذِهِ الْأَمْوَالِ مِنْ تِلْكَ الْبُنُوكِ وَمَعَهَا شَهَادَةً مِنَ الْبَنْكِ ذَاتُهُ، أَوْ مِنْ خِلَالَ طَلَبَاتِ إِعَادَةِ الْإِقْرَاضِ مِنْ خِلَالَ إِيدَاعِ أَمْوَالِ غَيْرِ شَرْعِيّةٍ فِي بُنُوكٍ فِيهَا رَقَابَةَ شَكْلِيّةَ، ثُمّ يُتْمُ طَلَبَ قَرْضَ مِنْ بَنْكِ آخِرِ فِي بَلَدٍ آخَرَ بِضَمَانِ الْأَمْوَالِ الْمُودِعَةِ فِي الْبَنْكِ الْأَوّلِ، أَوْ مِنْ خِلَالَ إِيدَاعِ الْأَمْوَالِ فِي بَنْكٍ وَالْحُصُولِ عَلَى شِيكَاتٍ بِقِيمَةِ هَذِهِ الْأَمْوَالِ مِنَ الْبَنْكِ لِيَتِمّ إِيدَاعُهَا فِي بَنْكِ آخِرِ.

أَوْ أَنْ يَتِمّ تَقْسِيمُ الْمَبْلَغِ الْكَبِيرِ الْوَارِدِ مِنْ مُصَادَرِ غَيْرِ شَرْعِيّةٍ إِلَى مُبَالِغِ قَلِيلَةِ لَا تُثِيرُ الشّكُوكُ وَيُتْمُ إِيدَاعِهَا فِي عَدَدِ كَبِيرِ مِنَ الْمُؤَسّسَاتِ الْمَصْرِفِيّةِ، أَوْ أَنْ يَقُومُ الْبَنْكُ بِقَبُولِ الْوَدَائِعِ لِلْأَمْوَالَ غَيْرَ الشّرْعِيّةِ مُقَابَلَ عَدَمِ دَفْعِ فَوَائِدِ لِصَاحَبَ هَذَا الْمَالِ، ثُمّ يُتْمُ سَحْبِ هَذِهِ الْأَمْوَالِ تُبَاعَا لِتَبْدُو أَنّهَا مِنْ مَصْدَرِ مَشْرُوعِ.

---

(1) Unearthing the Secrets: Shedding Light on Money Laundering Techniques in the Digital Age, site of Tookitaki, 19/5/2020, https://www.tookitaki.com/compliance_hub/what-are-some-largely-used-money-laundering-methods/; Armando Fern□ndez Steinko, “Financial Channels Of Money Laundering in Spain,” The British Journal of Criminology, vol. 52, no. 5 (September 2012), pp. 908-931, https://www.jstor.org/stable/44173538; and Money laundering methods, site of the United Nations,https://syntheticdrugs.unodc.org/syntheticdrugs/en/cybercrime/launderingproceeds/methods.html

وَهُوَ أَمْرٌ يَتَشَابَهُ مَعَ شِرَاءِ الْأَسْهُمِ مِنْ شَرِكَاتٍ لِرَفْعَ أَسْعَارِ قِيمَةِ السَّهْمِ بِسَبَبٍ مَا يَبْدُو أَنَّهُ تَزَايُدٌ فِي الطَّلَبِ، ثُمَّ يُحَصِّلُ صَاحِبُ الْمَالِ غَيْرَ الشَّرْعِيِّ عَلَى شَهَادَاتٍ مِلْكِيَّةٍ لِلْأَسْهُمِ.

أَوْ مِنْ خِلَالَ شَرِكَاتِ التَّأْمِينِ، حَيْثُ يُتِمِ شِرَاءِ وَثَائِقِ تَأْمِينِ عَالِيَةِ الْقِيمَةِ، وَبَعْدَ فَتْرَةٍ قَصِيرَةٍ يَقُومُ الشَّخْصُ بِإِلْغَاءِ التَّأْمِينِ فَتَرسِلُ لَهُ الشَّرِكَةُ مُبَلِّغًا بِقِيمَةِ الْأَقْسَاطِ الَّتِي دَفَعِهَا بِدَايَةً فَتَصَبُّحَ أَمْوَالِ شَرْعِيَّةٍ لِأَنَّ صَاحِبَهَا لَدَيْهُ شَهَادَةً بِأَنَّهَا مِنْ شَرِكَةِ التَّأْمِينِ.

كَمَا أَنَّ صَنَادِيقَ الْاِسْتِثْمَارِ تَلْعَبُ دَوْرًا فِي الْغَسِيلِ مِنْ خِلَالَ قِيَامِ غَاسِلِيِّ الْأَمْوَالِ بِتَأْسِيسِ صَنَادِيقِ وَيَرْبُطُونَهَا بِبُنُوكٍ لَهَا مُحَافِظُ أَوْرَاقٍ مَالِيَّةٌ، ثُمَّ يُسَيْطِرُ أَصْحَابُ هَذِهِ الْأَمْوَالِ عَلَى الْبُنُوكِ وَمُجَالِسِهَا.

وَيَتِمُّ تَغْطِيَةُ هَذِهِ النَّشَاطَاتِ مِنْ خِلَالَ قِيَامِ صَنَادِيقِ الْاِسْتِثْمَارِ بِالْبَنْكِ بِشِرَاءِ أَسَهْمَ شَرِكَاتٍ، ثُمَّ إِعَادَةُ بَيْعِهَا لِطَرَفَ آخِرِ هُوَ نَفْسُهُ تَابِعٍ لِعِصَابَاتِ الْغَسِيلِ.

٢. التجارة عبر الإنترنت:

أصبحت التحويلات المالية الإلكترونية إلى الملاذات الآمنة أحد النتائج المترتبة على التجارة الإلكترونية، وتتسم خطورة هذه القناة في السرعة (مما يعيق الرقابة)، كما أن الدفع عبر الإنترنت أصبح طريقاً لتسهيل ذلك.

٣. الوسائط الإلكترونية:

وهي المتمثلة في البطاقات الذكية، أو التحويل الإلكتروني للنقود العادية أو "العملات المشفرة Cryptocurrency"، من خلال:

أ. نظام "فيدواير Fedwire"، وهو نظام قائم على الاتصال الهاتفي من خلال شيفرة خاصة لصاحب المال المراد غسله، ويتم دخول الرسالة في الجهاز الإلكتروني ليتم تحويلها إلى المستلم.

ب. نظام "تشيبس Chips"، وهو نظام على أساس مقاصة بين البنوك التجارية العالمية والبنوك المركزية.

ج. نظام "سويفت Swift"، وهو نظام لتنظيم التحويلات المالية عبر الحدود.

ويتم التحايل في هذه القنوات من خلال تحويل الأموال المودعة في البنوك برقياً إلى حساب بنكي لشركة من شركات غسل الأموال، التي تكون عادة في دولة أو جزيرة تعتمد السرية في عملياتها، ثم تأتي الخطوة التالية من خلال قيام الشركة ذاتها بالاقتراض من أحد البنوك بضمان ما سبق إيداعه في حسابها البنكي، مما يعيد الأموال ثانية للغاسل.

٤. قنوات الأصول العينية:

وَيَتِمُّ ذَلِكَ بُشَرَاءَ الْعَقَارَاتِ أَوِ الْمَعَادِنُ النَّفِيسَةُ ثُمَّ يَعُودُ لِلتَّجْزِئَةِ، كَمَا يَتِمُّ ذَلِكَ مِنْ خِلَالَ الْمُسْتَنَدَاتِ والفواتير الْمُزَوَّرَةَ، بِأَنْ يَقُومَ الْغَاسِلُ بِإِنْشَاءِ شَرِكَاتِ اسْتِيرَادٍ وَتَصْدِيرٍ، وَيَتِمُّ الْمُبَالَغَةُ فِي فواتير هَذِهِ الْحَرَكَاتِ التِّجَارِيَّةِ مِنَ اسْتِيرَادٍ أَوْ تَصْدِيرٌ، نَاهِيكَ عَنْ تَوْظِيفِ أَوْرَاقِ الْيَانَصِيبِ والكازينوهات وَمِنْ خِلَالَ الْإِعْلَانِ عَنْ مُسَابَقَاتٍ يُتِمُّ تَرْتِيبَ الْأَمْرِ فِيهَا بِشَكْلٍ يَجْعَلُ صَاحِبُ الْمَالِ الْقَذِرِ هُوَ الفائز لِتَبْدُو الْأَمْوَالُ الَّتِي بِحَوْزَتِهِ أَنَّهَا " قِيمَةَ جَائِزَتِهِ الشَّرْعِيَّةِ "... إِلْخ.

تَكَشَّفٌ لَنَا هَذِهِ الْقَنْوَاتُ الْمُتَدَاخِلَةُ وَالْمُتَنَاثِرَةُ بَيْنَ الدُّوَلِ وَبَيْنَ الْأَشْكَالِ التِّجَارِيَّةِ وَالْمَصْرِفِيَّةِ الْمُخْتَلِفَةِ عَنْ صُعُوبَةٍ وَتَعْقِيدِ مُلَاحِقَةِ أَمْوَالِ الْجَرَائِمِ مِنْ مُصَادَرِهَا الْمُخْتَلِفَةِ.

ثانياً: مصادر غسيل الأموال:

ثمّة مقياس لارتباط غسيل الأموال بالجرائم التي تدرّ الأرباح، ويعتمد المقياس على تحديد أنماط الجريمة أولاً ثم بنية وحجم مؤسسات الجريمة ثانياً، وأخيراً فعالية الدول، بقوانينها ومؤسساتها، في كبح الجريمة، ويتم تحديد نتائج القياس لهذه الأبعاد الثلاثة على أساس تدرجي يبدأ من ١ إلى ١٠.

وتحدد التقارير الدولية أنماط الجريمة التي تدرّ الأموال الهائلة وتسعى لشرعنتها في عدد غير قليل منها، ولكن أبرزها يتمركز في الأنماط الأربعة التالية طبقاً لمقياس غسيل الأموال: [١].

١. الاتجار بالبشر: ٥,٥٨.

---

(١) مؤشر الجريمة المنظمة العالمي ٢٠٢١، موقع المبادرة العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، في: https://ocindex.net/assets/downloads/global-ocindex-report-arabic.pdf

٢. تجارة بالمخدرات (القُنّب تحديداً): ٥,١٠.

٣. تجارة السلاح: ٤,٩٢.

٤. تهريب البشر: ٤,٧٧.

أي أن أعلى مصدر للأموال القذرة هو الاتجار بالبشر (حجم السوق + حجم المنخرطين فيه + مدى هشاشة الدول وقوانينها ومؤسساتها في مكافحة الجريمة)، تليه تجارة المخدرات ثم تجارة السلاح وأخيراً عمليات تهريب البشر من مكان لآخر، فإذا علمنا أن المعدل العام لإجمالي هذه الأموال القذرة هو ٤ تريليون، فهذا يعني أن قيمة القطاعات الأربعة المشار لها سنوياً هو تقريباً:

١. الاتجار بالبشر: ١,١ تريليون دولار.

٢. المخدرات: ١ تريليون دولار.

٣. تجارة السلاح: ٩٨٤ مليار دولار.

٤. تهريب البشر: ٩٥٤ مليار دولار.

ويستدل من ثنايا مؤشر الجريمة المشار له بعض الجوانب التي تستحق التنبه لها، وهي:

١. أن ٧٩,٢% من سكان العالم يعيشون في دول تعدّ فيها الجريمة المنظمة عالية (أكثر من ٥ نقاط من عشرة)، وأن عدد الدول المزوّدة بإمكانيات لضبط هذه الظاهرة هو ٥٩ دولة مقابل ١٣٤ دولة ليست مزودة بهذه الإمكانيات.

٢. إن أعلى مستويات الجريمة المنظمة موجودة في آسيا تليها إفريقيا بمعدل ٥,٣٠ و٥,١٧ على التوالي.

٣. الاتجار بالبشر تمثل السوق الأكثر انتشاراً.

ثالثاً: نماذج قياس غسيل الأموال:

على الرغم من مرور ما يقارب ٢٨ عاماً على إعداد نموذج لقياس حجم غسيل الأموال وطنياً وإقليمياً ودولياً، إلا أن هذا النموذج الذي وضعه كل من جون ولكر John Walker ويونغر بريغيتي Unger Brigitte تحت اسم "نموذج الجاذبية لغسيل الأموال" وتم تطويره في عدة مراحل كان آخرها سنة ٢٠٠٩،[٢] يمثل الأكثر اعتماداً من الباحثين. ويعتمد هذا المقياس على خمسة مؤشرات مركزية هي: بيانات الأمم المتحدة حول الجريمة والعدالة، والمسوحات الدولية حول الجريمة، وتقارير منظمة الشفافية، والتقارير الوطنية حول عائدات الجرائم، والبيانات العامة لكل دولة عن معطياتها الاقتصادية والتجارية.

ويعتمد نموذج الجاذبية معادلة رياضية، وهي:

قوة الجذب للدولة لغسيل الأموال = الدخل الفردي من إجمالي الناتج القومي 3] x (السرية المصرفية) + التوجهات الحكومية + عضوية نظام سويفت – ٣ (صراعات للدول) – معدل الفساد + ١٥]/ مربع المسافة بين الدول موضوع الدراسة وبين مناطق الجذب لغسيل الأموال، ويتم الحساب على أساس:

١. دخل الفرد من الناتج القومي.

٢. تعطى الدولة قيمة صفر إذا لم يكن فيها قوانين للسرية المصرفية، والرقم ٥ إذا كان فيها قوانين ملزمة للبنوك بالسرية.

٣. التوجهات الحكومية من خلال منح الدولة قيمة صفر إذا كانت العقوبات على غسيل الأموال متشددة، والقيمة ٤ إذا كانت غير ذات معنى.
٤. إذا كانت الدولة عضواً في نظام سويفت فإنها تحصل على نقطة، وإذا لم تكن تمنح صفر.
٥. إذا كانت الدولة في حالة "صراع Conflict" دولي أو داخلي فإنها تعطى ٤ نقاط، ولكنها تعطى صفر إذا كانت طرفاً في "نزاع Dispute" دولي.

---

(٢) انظر التفاصيل كاملة في:
John Walker and Brigitte Unger, "Measuring Global Money Laundering: 'The Walker Gravity Model'," Review of Law and Economics Journal, vol. 5, no .2, 2009, pp. 821–854, http://www2.econ.uu.nl/users/unger/publications/RLE2.pdf
وهناك نماذج قياس أخرى تعتمدها الهيئة المالية الدولية مثل دليل بازل لمكافحة غسل الأموال.

٦. تعطى الدولة نقطة واحدة إذا كان مؤشر الفساد فيها منخفضاً، بينما تعطى ٥ نقاط في حالة استشراء الفساد.

٧. أما الرقم ١٥ في المعادلة هو لضمان أن لا تكون النتيجة لأي دولة صفر.

٨. إلى جانب هذا النموذج هناك مقاييس دولية أخرى مثل دليل بازل لمكافحة غسل الأموال الذي يعتمد ١٨ مؤشراً، ويُعدُّه معهد بازل للحوكمة Basel Institute on Governance. [٣]

رابعاً: دور العولمة في غسيل الأموال:

يُمْكِنُ الْافْتِرَاضُ بِدَايَةً بِأَنّ الْعَوْلَمَةَ ذَاتُ صِلَةٍ وَثِيقَةٍ بِعَمَلِيَاتِ غَسِيلِ الْأَمْوَالِ، لَكِنّ هَذِهِ الصِّلَةَ ذَاتُ طَبِيعَةٍ مُتَنَاقِضَةٍ، فَالْعَوْلَمَةَ الّتِي رَبَطَتِ الْمُجْتَمَعَاتُ بِالتّكْنُولُوجِيَا بِأَشْكَالِهَا الْمُخْتَلِفَةِ مِنْ مُوَاصِلَاتٍ وَاتّصَالَاتٍ مِنْ نَاحِيَةٍ، وَيَسّرَتْ قَنَوَاتُ غَسِيلِ الْأَمْوَالِ عَبْرَ اتّسَاعِ قَاعِدَةِ التّجَارَةِ الْعَالَمِيّةِ وَانْتِقَالِ الْأَفْرَادِ مِنْ نَاحِيَةٍ ثَانِيَةٍ، فَإِنّهَا أَيْضًا أَوْجَدَتْ مَجَالًا لِلتّعَاوُنِ الدّوَلِيّ عَبْرَ مُنَظّمَاتٍ دَوْلِيّةٍ وَإِقْلِيمِيّةٍ لِمُوَاجَهَةِ عَمَلِيّاتِ غَسِيلِ الْأَمْوَالِ وَالسّيْطَرَةِ عَلَيْهَا بِأَكْبَرِ قَدْرٍ مُمْكِنٍ.

وَعَلَيْهِ فَإِنّ تَحْلِيلَ تَأْثِيرِ الْعَوْلَمَةِ عَلَى عَمَلِيّاتِ غَسِيلِ الْأَمْوَالِ لَا بَدّ أَنْ يَضَعَ مُوَازَنَةً بَيْنَ كَفّتَيِ الْمُعَادَلَةِ، وَهُمَا مُؤَشّرَاتُ زِيَادَةِ غَسِيلِ الْأَمْوَالِ بِسَبَبِ قَنَوَاتِ الْعَوْلَمَةِ مِنْ نَاحِيَةٍ، وَمُؤَشّرَاتِ التّعَاوُنِ الدّوَلِيّ لِضَبْطِ هَذِهِ الْمُؤَشّرَاتِ مِنْ نَاحِيَةٍ مُقَابِلَةٍ.

وَتَوَصّلَتْ دِرَاسَةُ أَكَادِيمِيّةٌ حَوْلَ عَلَاقَةِ الْعَوْلَمَةِ بِغَسِيلِ الْأَمْوَالِ إِلَى عَدَدٍ مِنَ النّتَائِجِ اسْتِنَادًا لِدِرَاسَةٍ عَلَى عَيّنَةٍ مِنْ ١٥ دَوْلَةً، وَتَمّ خِلَالَهَا قِيَاسُ مُعَامِلِ الْارْتِبَاطِ بَيْنَ الْعَوْلَمَةِ وَغَسِيلِ الْأَمْوَالِ(الْاقْتِصَادَ الْخَفِيّ) خِلَالَ عَقْدٍ مِنَ الزّمَنِ تَقْرِيبًا، وَكَانَتِ النّتَائِجُ كَالْتّالِي: [٤]

([3])Global snapshot of money laundering trends, Basel AML Index, https://index.baselgovernance.org

([٤]) أكاد خصاونة، "العلاقة بين العولمة الاقتصادية وعمليات غسيل الأموال عالمياً"، ص ١٧٠.

انظر أيضاً:

Rabia Amjad et. al., "Non-linear impact of globalization on financial crimes a case of developing economies," Journal of Money Laundering Control, vol. 25, no. 2, pp. 358-375, https://www.emerald.com/insight/content/doi/10.1108/JMLC-03-2021-0023/full/html?skipTracking=true

١. كان معامل الارتباط بين نسبة التجارة الدولية للدولة من إجمالي الناتج القومي الإجمالي وبين غسيل الأموال طبقاً لمعامل الارتباط بيرسون Pearson coefficient هو ٠,١٦+، أي أن هناك علاقة لكنها محدودة.

٢. بلغ معامل الارتباط بين نسبة الاستثمار الأجنبي من إجمالي الناتج القومي وبين غسيل الأموال.

٣. معامل ارتباط نسبة مدفوعات دخل المواطنين الأجانب في الدولة من إجمالي الناتج القومي إلى نسبة غسيل الأموال هو ٠,٣٥.

٤. معامل الارتباط بين إجمالي مؤشرات العولمة الاقتصادية وبين غسيل الأموال كان ٠,٤٠، وهو ما يعني أن هناك ترابط متوسط إلى حدّ ما بين الظاهرتين.

خامساً: غسيل الأموال في الشرق الأوسط:

بناء على نماذج قياس غسيل الأموال عالمياً، والتي لا تتباين نتائجها بشكل يؤثر على الصورة العامة لعمليات غسيل الأموال، خصوصاً في الاتجاه الاعظم لها Mega-trends، يمكن الإشارة إلى نتائج منطقة الشرق الأوسط في هذه النماذج كما يلي: [٥]

الدول العشر الأولى في غسيل الأموال في الشرق الأوسط لسنة ٢٠٢٢

الدولة	الترتيب شرق أوسطياً	الترتيب عالمياً	النقطة من ١٠	ملاحظات
موريتانيا	1	13	6.89	ملتزمة تماماً بإجراءات هيئة العمل الدولية بـــ ٢١ إجراء من أصل ٤٠
الإمارات	2	44	5.70	تمّ نقلها للمنطقة الرمادية في آذار/ مارس

(5) Global ranking in 2022, Basel AML Index, https://index.baselgovernance.org/ranking; Major Money Laundering Countries, site of Sanction Scanner, https://sanctionscanner.com/blog/major-money-laundering-countries-251; Money Laundering Enforcement Trends: Spring 2022, site of Miller & Chevalier, 5/3/2022, https://www.millerchevalier.com/publication/money-laundering-enforcement-trends-spring-2022; Mauritania's progress in strengthening measures to tackle money laundering and terrorist financing, FATF, https://www.fatf-gafi.org/en/publications/Mutualevaluations/Fur-mauritania-2021.html; and Sara Zouiten, Global Money Laundering Watchdog Takes Morocco Off its 'Grey List,' site of Morocco World News, 24/2/2023, https://www.moroccoworldnews.com/2023/02/354193/global-money-laundering-watchdog-takes-morocco-off-its-grey-list

انظر أيضاً: انظر التفاصيل وطرق الحساب في نموذج (Basel AML Index): Basel Institute on Governance, Basel AML Index 2022: 11th Public Edition

٢٠٢٢				العربية
نقلت للمنطقة الرمادية في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢١	5.54	49	3	تركيا
حكم النائب العام السعودي في شباط/ فبراير ٢٠٢٢، بمصادرة أكثر من مليار دولار من خمسة أشخاص عرب يقودهم سعودي في قضية غسيل أموال واحدة	5.28	56	4	السعودية
تمّ رفع اسمها من القائمة الرمادية لغسيل الأموال	5.16	64	5	المغرب
تمّ تصنيفها ضمن المنطقة الرمادية في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢١	5.07	67	6	الأردن
هناك تحسن بطيء	4.89	77	7	تونس
تحسن بطيء	4.84	80	8	مصر
تحسن بطيء	4.83	81	9	البحرين
تحسن بطيء	3.63	116	10	"إسرائيل"

ومن الضروري التنبيه إلى أننا سنعود لمناقشة المركز الإسرائيلي في سجل غسيل الأموال استناداً إلى إشكالية حساب مؤشر "تمويل الإرهاب"، والذي تمّ توظيفه لصالح تحسين المركز الإسرائيلي عالمياً وشرق أوسطياً. (٦)

(٦)من الضروري التنبه للتغيرات في ترتيب الدول العربية استناداً لهذا المتغير (تمويل الإرهاب)، حيث يتم اعتبار الدعم لحركات التحرر شكلاً من أشكال غسيل الأموال، فمثلاً في تقرير ٢٠١٧، كان لبنان يتصدر الدول العربية يليه السودان، موريتانيا، اليمن، الجزائر، المغرب، تونس، الإمارات، البحرين، مصر، الكويت، السعودية، قطر، الأردن. انظر التفاصيل في:

وَتَتَّسِقُ نَتِيجَةُ قِيَاسِ مُعَامِلِ الْارْتِبَاطِ، الّذِي أَشرنَا لَهُ سَابِقَا، بَيْنَ الْعَوْلَمَةِ الْاقْتِصَادِيّةِ وَغَسِيلِ الْأَمْوَالِ مَعَ نَتَائِجِ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ تَرْتِيبِ دُوَلِ الشّرْقِ الْأَوْسَطِ فِي كُلٌّ مِنَ الْعَوْلَمَةِ وَغَسِيلِ الْأَمْوَالِ، حَيْثُ تَبَيُّنٍ لَنَا مِنَ الْقِيَاسِ مَا يَتَضَمَّنُهُ الْجَدْوَلُ التّالِي:

مقارنة بين ترتيب دول شرق أوسطية عالمياً في العولمة الاقتصادية وفي غسيل الأموال ٢٠٢٠[٧]

الدولة	ترتيبها شرق اوسطياً في غسيل الأموال	ترتيبها شرق أوسطياً في العولمة
موريتانيا	1	10
الإمارات العربية	2	1
تركيا	3	8
السعودية	4	5
المغرب	5	6
الأردن	6	4
تونس	7	7
مصر	8	9

Jason Lemon, Here's how Arab countries rank for terrorist financing and money laundering, site of step feed, 14/9/2017, https://stepfeed.com/here-s-how-arab-countries-rank-for-terrorist-financing-and-money-laundering-8591

فلو استبعدنا دعم حركات التحرر من اعتباره غسيل أموال، فإن "إسرائيل" ستتقدم في المرتبة الشرق أوسطية في غسيل الأموال.

(٧)تمّ اعتماد ترتيب العولمة من: Economic globalization – Country rankings, site of TheGlobalEconomy.com, /https://www.theglobaleconomy.com/rankings/kof_econ_glob

2	9	البحرين
3	10	"إسرائيل"

١. اذا استثنينا موريتانيا و"إسرائيل"، لظروفهما الخاصة اقتصادياً وسياسياً، فإن التقارب واضح وبفروق بسيطة بين أغلب الدول المتبقية من حيث الرتبة في كل من العولمة وغسيل الأموال.

٢. من خلال الاعتماد على هذا المقياس وبعض المقاييس الفرعية الأخرى يتبين لنا أن هذه المقاييس تعتمد بعض المؤشرات التي تحتاج للتدقيق، فهي تُصنِّف المساعدات التي تقدم لبعض حركات التحرر بأنها ضمن "غسيل الأموال"، أو استثمارات حركات التحرر لتمويل ذاتها هو أحد قنوات الغسيل، بينما تغفل أهمية بعض الجوانب الخاصة، كما هو الحال مع مؤشرات الغسيل في "إسرائيل". فعند النظر في تقارير هيئة العمل المالية الدولية الخاصة بـــ"إسرائيل" التي انضمت لها سنة ٢٠١٨، أي بعد ٢٩ عام من إنشائها، وأنشأت سنة ٢٠٠٢ هيئة استخبارية لهذا الغرض،[٨] يتبين أن درجة التزام "إسرائيل" بإجراءات هيئة العمل المالية الدولية، وعددها ٤٠ إجراء، توزّعت سنة ٢٠٢٢ على النحو التالي: [٩]

- الالتزام التام: تمّ الالتزام بـــ ١٩ إجراء من إجراءات الهيئة (التزام بنسبة ٥%).
- الالتزام النسبي: ١٦ إجراء (التزام بنسبة ٤٠%).
- التزام محدود: ٤ إجراءات (التزام بنسبة ١٠%).
- إجراءات لا تنطبق على "إسرائيل" (الاعتماد على طرف ثالث): ١ (غير ملزم لـــ"إسرائيل").

لكن النظر في طبيعة الإجراءات الإسرائيلية ودرجة الالتزام بقواعد هيئة العمل الدولية، يشير إلى أن البنود التي التزمت بها التزاماً محدوداً (١٠%) هي الأكثر خطورة، وعددها أربعة إجراءات، وهي المتعلقة بجمع المعلومات عن العملاء وبالضوابط الداخلية ومتابعة فروع الشركات الأجنبية وتوابعها، وبالتنظيم والإشراف؛ وهي عمليات تعد في صلب وجوهر مكافحة غسيل الأموال. وهو ما يجعلنا نرى

(8)Ministry of Justice: Israel Money Laundering and Terror Financing Prohibition Authority, site of Gov.il, https://www.gov.il/en/departments/impa/govil-landing-page

(9)Israel, FATF, https://www.fatf-gafi.org/en/countries/detail/Israel.html

أن الهيئة الإسرائيلية أي سلطة حظر تبييض الأموال وتمويل الإرهاب Israel Money Laundering and Terror Financing Prohibition Authority التزمت بالجوانب التي يغلب عليها الطابع الشكلي بينما تركت الجوانب الأكثر خطورة والتزمت بها في حدود ضيقة، وهو ما يتضح في نتائج التقارير الإسرائيلية ذاتها. فطبقاً لتقرير الهيئة الإسرائيلية ارتفعت نسبة جرائم غسيل الأموال في "إسرائيل" بين ٢٠٢٠ و٢٠٢١ بمعدل ١٢,٢%، وكان ١٩% من مجموع عمليات غسيل الأموال في "إسرائيل" تقوم به خلال الفترة نفسها منظمات الجريمة، منها ١٧,٨% يرتبط بتنظيمات الجريمة الدولية؛[١٠] وهو ما يتضح من المتابعات القضائية لأحد أبرز الأثرياء الإسرائيليين بيني شتاينميتز Beny Steinmetz، والمتهم في سويسرا ورومانيا بقضايا غسيل الأموال خصوصاً العائدة له من تهريب وتجارة الألماس. [١١] بل إن العديد من منظمات الجريمة والتزوير التي تمارس عمليات غسيل الأموال يقودها إسرائيليون. [١٢] كما تمّ الكشف في ١٥/٨/٢٠٢٢ عن إلقاء القبض على ثلاثة مشتبه بهم في إطار تحقيق في "احتيال واسع النطاق" ضدّ الخزانة الفرنسية، وسرقة وغسيل ملايين اليوروهات بعملات مشفرة، وبعض الأموال "نشأت من جرائم ارتكبت في الخارج، أثناء استخدام

(10)David Klein, Israel Sees Massive Jump in Organized Crime Money Laundering in 2021, site of Organized Crime and Corruption Reporting Project (OCCRP), 21/9/2022, https://www.occrp.org/en/daily/16788-israel-sees-massive-jump-in-organized-crime-money- laundering-in-2021

(11)Charges dropped against Israeli diamond tycoon suspected of money laundering, site of The Times of Israel, 23/12/2022, https://www.timesofisrael.com/charges-dropped-against-israeli-diamond- tycoon-suspected-of-money-laundering

(12)Franco-Israeli gang behind EUR 38 million CEO fraud busted, site of European Union Agency for Law Enforcement Cooperation, 17/2/2023, https://www.europol.europa.eu/media-press/newsroom/news/franco-israeli-gang-behind-eur-38-million-ceo-fraud-busted

العملات الرقمية على منصات مختلفة من أجل إخفاء هوية أصحابها وحركة الأموال". [١٣] وما يؤكد ذلك أن التقارير الرسمية الإسرائيلية تشير إلى المؤشرات التالية في مجال غسيل الأموال: [١٤]

١. ارتفع مؤشر التزوير من ٣,٧ نقاط سنة ٢٠١٧ إلى ٥ سنة ٢٠٢١.

٢. ارتفعت نسبة الفواتير الوهمية من ٤,٢ سنة ٢٠١٧ إلى ٤,٧ سنة ٢٠٢١.

٣. ارتفع معدل تهريب المخدرات من ٣,٧ إلى ٤,٧ خلال الفترة نفسها.

٤. ارتفع معدل التنظيمات الإجرامية من ٤,٢ نقطة إلى ٤,٥ خلال الفترة ٢٠١٧-٢٠٢١.

٥. إذا اعتمدنا قياس نسبة غسيل الأموال إلى إجمالي الناتج المحلي، فإن "إسرائيل" تحتل المرتبة الثالثة عالمياً بعد بلجيكيا ولوكسومبورغ، بمعدل ٥% في سنة ٢٠١٤. [١٥]

سادساً: انعكاسات عشرية الاضطراب العربي ٢٠١١-٢٠٢٢ على غسيل الأموال:

تدل أغلب التقارير الدولية والدراسات الأكاديمية على أن فترة "الربيع العربي" أو الاضطراب السياسي خلال الفترة ٢٠١١-٢٠٢٢ ترافقت مع تزايد واضح في معدلات جرائم غسيل الأمول، وعرفت السنة الأولى من الاضطراب ارتفاعاً قدّرته الجهات المصرفية السويسرية بنحو ٤٠% مقارنة مع السنة السابقة ٢٠١٠، وتركزت هذه الجريمة بشكل كبير في كل من مصر وسورية وليبيا وتونس، وهي

---

(13)Israel arrests three in international money laundering probe, site of Reuters, 15/8/2022, https://www.reuters.com/world/middle-east/israel-arrests-three-international-money-laundering-probe-2022-08-15/

(14)Ministry of Justice: Israel Money Laundering and Terror Financing Prohibition Authority: National Risk Assessment (NRA), Gov.il, https://www.gov.il/en/Departments/General/risk-nra

(15)Joras Ferwerda et. al., Estimating money laundering flows with a gravity model-based- simulation, Scientific Reports Journal 10, 18552, 29/10/2020.

الدول التي تمركزت فيها الاضطرابات بداية، وبلغت قيمة الأموال المغسولة نحو ٦٤٢ مليون دولار. (١٦)

وتشير استطلاعات الرأي العام العربي خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٦ إلى تصاعد الإقرار بين أفراد المجتمع بأن ظاهرة الفساد تصاعدت بشكل واضح، مما يعزز من نتائج التقارير السويسرية التي أشرنا لها. وأشار ٦١% من عينة الدراسة الى أن نسبة الفساد ارتفعت في الدول العربية بعد ما سماه البعض الربيع العربي، ثم تزايدت في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٩. (١٧) وعلى الرغم من استمرار مشكلة الفساد، فإن بعض الدول العربية قامت بإجراءات حسّنت من مستوى الشفافية في بعض الجوانب مثل شفافية الموازنة العامة للدولة، وجعلها أكثر قابلية لاطلاع الجمهور عليها،[لكن غسيل الأموال بقي طبقاً للتقارير السويسرية مصدراً من مصادر الثروة للكثير من النخب التي ورثت نتائج الربيع العربي. (١٨)

---

(16)Lyssandra Sears, More money laundering after Arab Spring, site of The Local, 15/5/2012, https://www.thelocal.ch/20120515/3333

(17)Sheena McKenzie, Arab Spring 5 years on: Corruption increased, says report, site of Cable News Network (CNN), 3/5/2016, https://edition.cnn.com/2016/05/03/middleeast/arab-spring-corruption-transparency- international/index.html; and Money laundering fears leap after Arab Spring, site of Khaleej Times, 7/4/2015, https://www.khaleejtimes.com/article/money-laundering-fears-leap-after-arab-spring

(١٨)اسكندر بستاني وآخرون، دراسة حول شفافية الموازنة في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا دراسة عن الأردن، لبنان، المغرب وتونس، موقع منظمة الشفافية الدولية، ٢٠٢١، في:

https://files.transparencycdn.org/images/2021_Report_BudgetTransparencyMENA_Arabic.pdf

كما أن نهب الآثار والمخطوطات التاريخية وبيعها في الخارج شكّل خلال الاضطرابات مصدراً للتنظيمات الإرهابية، مثل "داعش" التي مارست غسيل الأموال بمختلف أشكاله. (١٩)

لكن الملاحظ أن الاجراءات الضابطة لكبح عمليات غسيل الأموال في المنطقة العربية تضاعفت خلال الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ ثلاث مرات. ولعل الربط بين مستويات الاستقرار السياسي في الدول العربية وبين معدلات غسيل الأموال، تكشف عن أن عدم الاستقرار كان سبباً واضحاً في تزايد غسيل الأموال، وهو ما يعني أن تزايد غسيل الأموال تغذى على الاضطرابات خلال العشرية الماضية. (٢٠)

الخاتمة

جَرِيمَةُ غُسْلِ الْأَمْوَالِ مِنَ الْجَرَائِمِ الْاقْتِصَادِيّةِ الْحَدِيثَةِ الّتِي تَرْتَبِطُ عَادَةً بِالْجَرِيمَةِ الْمُنَظّمَةِ لَا سِيمَا جَرَائِمَ الْمُخَدّرَاتِ، الْإِرْهَابَ، تَهْرِيبَ الْأَسْلِحَةِ، الرّقِيقَ الْأَبْيَضَ، الْفَسَادَ السّيَاسِيّ، الرّشْوَةَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْجَرَائِمِ.....

كَمَا تَرْتَبِطُ هَذِهِ الْجَرِيمَةِ بِالْبُنُوكِ وَالْمُؤَسّسَاتِ الْأُخْرَى لَمّا تُوَفّرُهُ عَمَلِيَاتُهَا مِنْ أَسَالِيبِ تَسْتَخْدِمُ فِيّ غُسْلَ الْأَمْوَالِ غَيْرَ النّظِيفَةِ.

---

(19)OCCRP and Süddeutsche Zeitung, False Spring: Credit Suisse Had Deep Ties to Arab Elite on Eve of Historic Uprisings, OCCRP, 21/2/2022, https://www.occrp.org/en/suisse-secrets/false-spring-credit-suisse-had-deep-ties-to-arab-elite-on-eve-of-historic-uprisings

(20)Charlie Steele et. al., Anti-Money Laundering Trends and Challenges, site of Global Investigations Review, 27/5/2022, https://globalinvestigationsreview.com/review/the-european-middle-eastern-and-african- investigations-review/2022/article/anti-money-laundering-trends-and-challenges

وَجوْهَرُ غُسْلِ الْأَمْوَالِ قَطْعَ الصِّلَةُ بَيْنَ الْأَمْوَالِ الْمُتَحصِّلَةِ مِنَ الْأَنْشطَةِ الْإِجْرَامِيّةِ وبَيْنَ مَصْدَرِهَا غَيْرَ الْمَشْرُوعِ لِكَيْ تَبْدُوَ هَذِهِ الْأَمْوَالُ وَكَأَنّهَا قَدْ تَوَلّدَتْ عَنْ مُنْشَأَ قَانُونِيّ وَمَشْرُوعٍ.

فَالْهَدَفُ الْأَسَاسِيُّ مِنْ غُسْلِ الْأَمْوَالِ هُوَ إِضْفَاءُ صِفَةِ الشّرْعِيّةِ عَلَى أَمْوَالٍ هِى فِىّ الْأَصْلَ ذَاتُ مَصْدَرِ غَيْرِ مَشْرُوعٍ، وبِمَا يُفْضِى إِلَى سُهولَةِ تَحْرِيكِ تِلْكَ الْأَمْوَالِ فِىّ الْمُجْتَمَعَ دُونَ انّ تَتَعَرّضُ لِلْمُصَادَرَةِ وبِذَلِكَ يُفْلِتُ الْمُجْرِمُونَ مِنَ الْعِقَابِ، وتَنْسَابُ فِىّ الْقِنْوَاتِ الْمَالِيّةِ الشّرْعِيّةِ أَمْوَالٍ هِى فِىّ الْأَصْلَ غَيْرَ نَظِيفَةٍ.

وَتَقَعَ جَرِيمَةُ غُسْلِ الْأَمْوَالِ فِي غَالِبِيّةِ دُوَلِ الْعَالَمِ، الْمُتَقَدّمَةَ مِنْهَا أَوِ النّامِيَةُ بُغْضَ النّظَرِ عَنْ نِظَامِهَا الْاِقْتِصَادِيّ، سَوَاءً فِي الدّوَلِ الّتِي تَأْخُذُ بِالنّظَامِ الرّأْسُمَالِيّ، أَوِ الدّوَلُ ذَاتُ النّزْعَةِ الْاِشْتِرَاكِيّةِ، حَيْثُ تَشُقُّ طَرِيقُهَا فِي مُخْتَلِفُ الْأَنْشِطَةِ الْاِقْتِصَادِيّةِ فِي الْقِطَاعَيْنِ الْعَامَ والخاص

<u>وَنَخْتِمُ هَذَا الْبَحْثِ بِمَجْمُوعَةٍ مِنَ النّتَائِجِ وَالتّوْصِيَاتِ:</u>

<u>أولًا: النتائج:</u>

١- الْاِرْتِبَاطَ الْوَثِيقَ بَيْنَ عَمَلِيّاتِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ وَالْجَرِيمَةِ الْمُنَظّمَةِ.

٢- لَمْ يَعُدْ يَقْتَصِرُ اساليب غُسْلَ الْأَمْوَالِ عَلَى الطّرُقِ التّقْلِيدِيّةِ بَلْ هُنَاكَ أَسَالِيبِ حَدِيثَةٍ وَمُتَطَوّرَةٍ، تَتِمُّ مِنْ خِلَالِهَا عَمَلِيّةُ الْغُسْلِ.

٣- جَرِيمَةَ غُسْلِ الْأَمْوَالِ تُؤْثِرُ بِالسّلْبِ عَلَى كَافّةِ الْقِطَاعَاتِ الّتِي تُمَارِسُ دَوْرًا مَهْمَا فِي سَيْرِ الْعَمَلِيّةِ الْمَالِيّةِ فِي الْمُجْتَمَعِ.

٤- تُؤَثّرُ جَرِيمَةُ غُسْلِ الْأَمْوَالِ تَأْثِيرَ سَلْبِيًّا عَلِيّ الدّوْلَةِ مِنَ النّاحِيَةِ الْاِقْتِصَادِيّةِ عَلَى الدّخْلِ وَتَوْزِيعِهِ.

٥- إِنّ الْاِهْتِمَامَ الْعَالَمِيّ قَدْ تَزَايَدَ لِمُوَاجَهَةُ عَمَلِيّاتِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ بَعْدَ أَنْ اِزْدَادَ خَطَرُهَا، وَعَقِبَ تَزَايُدِ الْجُهُودِ الدّوْلِيّةِ لِتَجْفِيفِ الْمَصَادِرِ الْمَالِيّةِ لِلْإِرْهَابِيّينَ.

٦- إِنّ الْمَصَارِفَ هِي غَالِبًا مَا تَكُونُ أَهَمِ الْقِنْوَاتُ لِغَسِيلَ الْأَمْوَالِ، وَهِي الْمَحَطّةُ الْأُولَى لِلتّحْوِيلَ إِلَى أَمَاكِنِ أُخْرَى لِتُصْبِحُ شَرْعِيّةٌ، وَمَنْ ثُمّ مُتَابَعَةُ بَقِيّةِ الْإِجْرَاءَاتِ اللّازِمَةِ، مِنْ خِلَالِ الْاِسْتِثْمَارِ فِي قِنْوَاتٍ شَرْعِيّةٍ.

٧- إنّ هُنَاكَ حَاجَةٍ مِلْحَةٍ لِتَوْحِيدِ الْجُهُودِ وَالْمُبَادَرَاتِ الْمُتَلَاحِقَةِ الّتِي تَقُومُ بِهَا الْمُؤَسّسَاتُ الْمَالِيّةُ الدّوْلِيّةُ لِحِرْمَانَ شَبَكَاتِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ وَتَمْوِيلِ الْإِرْهَابِ مِنَ اسْتِخْدَامِ النّظَامِ الْمَصْرِفِيّ الْعَالَمِيّ فِي تَحْقِيقِ أَغْرَاضِهَا.

٨- رَغْمَ الْجُهُودِ الْمَبْذُولَةِ فِي الدّوَلِ الْعَرَبِيّةِ لِمُكَافَحَةِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ إِلّا أَنّ هُنَاكَ ضَرُورَةٍ مِلْحَةٍ لِوَضْعِ اتّفَاقِيّةٍ عَرَبِيّةٍ لِمُكَافَحَةِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ وَتَمْوِيلِ الْإِرْهَابِ.

٩- مِنْ أَهَمِ الْآلِيّاتُ التّشْرِيعِيّةُ وَالْقَضَائِيّةُ فِي مُوَاجَهَةِ الْجَرَائِمِ الْمُسْتَحْدَثَةِ: تَحْقِيقُ الْعَدَالَةِ الْقَضَائِيّةِ دَعّمَ آلِيّاتُ الْكَشْفِ عَنِ الْجَرَائِمِ الْمُسْتَحْدَثَةِ وَالتّبْلِيغِ عَنْهَا، تَشْدِيدِ الْعُقُوبَاتِ، وَتَفْعِيلِ التّعَاوُنِ الْقَضَائِيّ بَيْنَ الدّوَلِ بِشَكْلٍ أَفَضْلٌ.

١٠- يَجِبُ الْاسْتِمْرَارُ فِي احْتِرَامِ الْحَقّ فِي السّرّيّةِ الْمَصْرِفِيّةِ، دُونَ السّمَاحِ بِحَصَانَةِ الْمُجْرِمِينَ تَحْتَ هَذَا الْمُسَمّى ؛ لِذَا لَابد مِنَ التّوَازُنِ بَيْنَ مُكَافَحَةِ جَرِيمَةِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ وَبَيْنَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى السّرّيّةِ الْمَصْرِفِيّةِ.

ثانيًا: التوصيات:

١- الْعَمَلَ عَلَى مُكَافَحَةِ الْأَمْوَالِ الْغُيُرِ مَشْرُوعَةً، مِنْ خِلَالَ إِصْدَارِ الْقَوَانِينِ الْمُتَعَلّقَةِ بِالْكَسْبِ الْغَيْرَ مَشْرُوعٌ، وَكَذَلِكَ الْمُتَعَلّقَةِ بِالْفَسَادِ الْمَالِيّ والاداري.

٢- تَنْظِيمَ الْمُؤْتَمَرَاتِ الدّوْلِيّةِ لِتَبَادُلِ الْخَبَرَاتُ فِي مَجَالِ مُكَافَحَةِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ لِمُوَاجَهَةِ الاشكال الّتِي يَسْتَحْدِثُهَا خُبَرَاءُ غُسْلِ الاموال.

٣- ضَرُورَةَ تَفْعِيلِ التّعَاوُنِ الْقَضَائِيّ الدّوْلِيّ وَالْاسْتِفَادَةِ الْقُصْوَى مِنْ تَجَارِبِ بَعْضِ الدّوَلِ الْمُتَقَدّمَةِ الّتِي حَقّقَتْ نَتَائِجُ مُمْتَازَةُ فِي مَجَالِ الْمُكَافَحَةِ.

٤- ضَرُورَةَ التّعَاوُنِ الدّوْلِيّ فِي مَجَالِ مُكَافَحَةِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ، وَذَلِكَ بِالسّعِيّ لِاسْتِصْدَارِ قَوَاعِدَ دُوَلِيّةَ مُوَحّدَةَ وَمُلْزَمَةً لِجَمِيعِ الدّوَلِ لِلتّصَدّي لِتَدَفّقَاتِ الاموال غَيْرَ الْمَشْرُوعَةِ.

٥- تَدْرِيبَ مُوَظّفِيّ الْبُنُوكِ وَالْمُؤَسّسَاتِ الْمَالِيّةِ عَلَى كَيْفِيّةِ تَحْلِيلِ وَدِرَاسَةِ تَقَارِيرِ الْعَمَلِ وَنَمَاذِجِ الرّقَابَةِ الْمَالِيّةِ، وَذَلِكَ لِاكْتِشَافُ الْحَالَاتِ الْمُرِيبَةِ.

٦- ضَرُورَةَ تَدْرِيبِ الْعَامِلِينَ بِالْمُؤَسّسَاتِ الْمَالِيّةِ عَلَى أَسَالِيبِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ الْحَدِيثَةِ.

٧- ضَرُورَةَ تَعَرّفُ الْمُؤَسّسَاتِ الْمَالِيّةِ وَالْمَصْرِفِيّةِ عَلَى هُوِيّةِ الْعُمَلَاءِ وَالْاحْتِفَاظِ بِسِجِلّاتٍ مُكْتَمِلَةٍ عَنْهُمْ وَرَفْعَ تَقَارِيرِ بِالْعَمَلِيَاتِ الْمَشْبُوهَةِ لِلسّلْطَاتِ الْمَعْنِيّةِ.

٨- تَنْشُرُ قَوَائِمُ عَلَى مَوْقِعِ الْبَنْكِ الْمَرْكَزِيِّ وَالْبُنُوكِ التِّجَارِيَّةِ بِأَسْمَاءِ الْمَشْمُولِينَ بِجَرَائِمِ غُسْلِ الْأَمْوَالِ، حَتَّى يُكَوِّنُوا عِبْرَةً لِمَنْ يَعْتَبِرُ.

٩- تَشْدِيدٌ وَإِحْكَامُ الرِّقَابَةِ عَلِيِّ الْأَسْوَاقِ الْمَالِيَّةِ.

١٠- ضَرُورَةَ مُرَاقَبَةِ التَّحْوِيلَاتِ النَّقْدِيَّةِ الَّتِي تَتَّجِهُ إِلِي بَلَدَانٍ يَعْرُفُ عَنْهَا دُوَلِيًّا بِأَنَّهَا مَلَاذَاتُ أَمْنَةً لِغُسْلَ الْأَمْوَالِ الْغُيُرِ مَشْرُوعَةً وَالتَّفْرِيقَ بَيْنَ النَّقْدِ الاجنبي مَعْلُومَ الْمَصْدَرِ وَالنَّقْدِ الاجنبي الَّتِي تَدُورُ الشُّبْهَاتُ حَوْلَ مَشْرُوعِيَّتِهِ.

قائمة المراجع

أولا: المراجع العربية :

أولا : الكتب :

١. د. حسام الدين محمد احمد شرح القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ بشأن مكافحة غسل الأموال في ضوء الاتجاهات الحديثة، دراسة مقارنة لتشريعات الدول العربية ودول الاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية، دار النهضة العربية، ط ٢، سنة ٢٠٠٣

٢. صفوت عبد السلام عوض الله، الآثار الاقتصادية لعمليات غسيل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات دار النهضة العربية، ٢٠٠٣.

٣. عادل محمد أحمد جابر السيوي، المسئولية الجنائية عن جريمة غسل الأموال في التشريع المصري، دراسة مقارنة، ٢٠٠٧م.

٤. محمد عمر بن يوسف ويوسف أمين شاكر، غسل الأموال عبر الانترنت. موقف السياسة الجنائية، هليوبوليس، دار النهضة العربية ،القاهرة، ٢٠٠٤

ثانيا : الرسائل العلمية :

١. عبد الحكيم، مزياتي موارد، دور البنوك في مكافحة جريمة تبيض الأموال، رسالة ماجستير في قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ٢٠١٧م

٢. عزت محمد السيد العمري، جريمة غسل الأموال –دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق –جامعة المنصورة، سنة ٢٠٠٥.

ثالثا : الدوريات والمقلات :

٣. أحلام محمود النهوي الأساليب الحديثة لغسل الأموال وطرق مكافحتها دراسة مقارنة، المجلة الليبية العالمية، العدد ٤٦، ٢٠٢٠م.

٤. إبراهيم رافعة الحمداني، أثر استخدام التكنولوجيا المصرفية في ظاهرة غسيل الأموال والجهود الدولية لمكافحتها، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي الرابع، الريادة والإبداع، استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، عمان، جامعة فيلادلفيا، ٢٠٠٥م.

٥. إبراهيم محمد بركات، أهمية الافصاح من مخاطر المعاملات المالية المتعلقة بغسل الأموال في البنوك التجارية، دراسة تحليلية في ضوء نظرية المسئولية الاجتماعية، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي السابع إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة المحور السابع: إدارة المخاطر والمحاسبة، الأردن، جامعة الزيتونة الأردنية، ٢٠٠٧م، ص ٣٥.

٦. جديع الشريدي، موقف القانون الكويتي من عمليات غسيل الأموال المصرفية، الكويت، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، السنة ٣٤، العدد ١، ٢٠١٤م
٧. حميد الحميلي، عمليات غسل الأموال القذرة تجتاح الاقتصاد العالمي، مجلة بيت الحكمة، العدد ١٩، ٢٠١٩م
٨. سامح العطا بأبكر محمد، رفع القناعة عن الشركة بين المفهوم والتطبيق: دراسة مقارنة، السودان، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة التاسعة، عدد١، العدد التسلسلي ٣٣، ٢٠٢١م.
٩. سامح عبد السلام مصطفى، دور الهوية الرقمية الدولية للكيانات في تعزيز المنهج القائم على المخاطر لمكافحة غسل الأموال المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية، مجموعة ٤، العدد ١، الجزء ٢، ٢٠٢٣م
١٠. السيد احمد عبد الخالق الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسيل الأموال، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق –جامعة المنصورة، العدد ٢٢ أكتوبر ١٩٩٧
١١. عادل الطبطبائي، ظاهرة غسيل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطني، مجلة الحقوق عدد ٣، جامعة الكويت ،١٩٩٨ م
١٢. عبد الحميد الشورى، الأثار الاقتصادية لغسل الأموال، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد ٢١، ٢٠٢٠م، ص ٩٦٧.
١٣. محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح مكتبة النووبين، دمشق، بدون سنة، ص ٤٧٤، كذلك انظر حول ترجيح لفظ الغسيل، د. مأمون سلامه المواجهة الجنائية لغسيل الأموال، ندوة علمية نظمها مركز بحوث ودراسات مكافحة الجريمة ومعاملة المجرمين، مركز جامعة القاهرة للطباعة والنشر، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ١٩٩٧، ص ٣٢.
١٤. محمد حافظ الرهوان، دور الشرطة في دعم الاقتصاد الوطني، دار سمير الطوبجي للنشر، القاهرة، ٢٠٠١.
١٥. معمر خالد عبد الحميد، الإشكاليات القانونية لجريمة غسل الأموال، العراق، مجلة الجامعة العراقية، عدد ٥٢ ، ج ١، ٢٠٢٢م.

ثانيا : المراجع الاجنبية:

- ALLDRIDGE (Peter), The Moral Limits of the Crime of Money laundering, BUFFALO CRIMINAL LAW REVIEW, Vol. 5,2001, P. 279. available at https:// heinonlinebackup. com/hol.../get_pdf.cgi?... journals/...3
- AMANN (Diane Marie), Harmonic Convergence? Constitutional Criminal Procedure in an International Context, INDIANA LAW JOURNAL,Vol. 7, 2000, p. 821. available at htt- ps://www www. repository.law.indiana.edu/.../viewcontent.cgi? ...
- BANTEKAS (Ilias), NASH (susan), international criminal law, third edition, routledge cav endish, london, 2006, p. 247; GUIORA(Amos N) & FIELD (Brian J), USING AND ABUS- ING THE FINANCIAL MARKETS: MONEY LAUNDERING AS THE ACHILLES HEEL OF TER- RORISM, U. Pa. 1. Int'l. L, vol.29.1, 2007, p. 61. available at http//papers.ssrn.com/.../ SSRN_ID985947_code691672.p...
- Basel Institute on Governance, Basel AML Index 2022: 11th Public Edition: Ranking money laundering and terrorist financing risks around the world, site of Basel AML Index, 4/10/2022,https://index.baselgovernance.org/api/uploads/221110_Basel_AML_Index_2022_b705cc0842.pdf
- Beekarry (Navin), The International Anti-Money Laundering and Combating the Financ- ing of Terrorism Regulatory Strategy: A Critical Analysis of Compliance Determinants in International Law, Northwestern Journal of International Law & Business, 2011, vol.31, p.151. available at https://www.law.gwu.edu/.../Beekarry International Law.pdf
- BURGER (Ethan S), Following Only Some of the Money in Russia, Georgetown Law and Economics Research Paper No. 10-01, January 2010, p.2, available at http://ssrn.com/abstract=1543240
- CHAIKIN (David A), op.cit, p. 470.; HECHT (Jonathan H), AIRING THE DIRTY LAUNDRY: THE APPLICATION OF THE UNITED STATES SENTENCING GUIDELINES TO WHITE COLLAR MONEY LAUNDERING OFFENSES, AMERICAN UNIVERSITY LAW REVIEW, Vol. 49,1999, p. 294. available at https:// amulrev.org/pdfs/49/49-1/hecht.pdf; ARGENTIERO(Amedeo) & BAGELLA (Michele), BUSTAO (Francesco), Money laundering in a two-sector model: using theory for measurement, Eur J Law Econ, vol. 26,2008, p.342. Published online: 7 October 2008 Springer Science Business Media, LLC 2008. DOI 10.1007/s10657-008- 9074-6. available at https://libra.msra.cn > Publications.

- Charges dropped against Israeli diamond tycoon suspected of money laundering, site of The Times of Israel, 23/12/2022, https://www.timesofisrael.com/charges-dropped-against-israeli-diamond-tycoon-suspected-of-money-laundering
- Cicchini (Daniel H), FROM URBANIZATION TO GLOBALIZATION: USING THE FEDERAL MONEY LAUNDERING AND CIVIL ASSET FORFEITURE STATUTES IN THE TWENTY-FIRST CENTURY DRUG WAR, RUTGERS LAW JOURNAL,Vol. 41, 2010, p. 746. availabl at https:// www.lawjournal.rutgers.edu/.../06Cicchini Vol.41.3.r_2.pd..
- Countries by GDP, site of PopulationU.com, https://www.populationu.com/gen/countries-by-gdp
- David Klein, Israel Sees Massive Jump in Organized Crime Money Laundering in 2021, site of Organized Crime and Corruption Reporting Project (OCCRP), 21/9/2022, https://www.occrp.org/en/daily/16788-israel-sees-massive-jump-in-organized-crime-money- laundering-in-2021
- DELMAS - MARTY (Mirille), criminalité économique et atteintes a la dignité de la per- sonne, sous la direction de Europe, éditions de la maison des sciences de L'homme.paris, 1995, p.43.
- FATF Members, site of The Financial Action Task Force (FATF), https://www.fatf-gafi.org/en/countries/fatf.html
- FATF Members, site of The Financial Action Task Force (FATF), https://www.fatf-gafi.org/en/countries/fatf.html

- Franco-Israeli gang behind EUR 38 million CEO fraud busted, site of European Union Agency for Law Enforcement Cooperation, 17/2/2023, https://www.europol.europa.eu/media-press/newsroom/news/franco-israeli-gang-behind-eur-38-million-ceo-fraud-busted

- Global ranking in 2022, Basel AML Index, https://index.baselgovernance.org/ranking; Major Money Laundering Countries, site of Sanction Scanner, https://sanctionscanner.com/blog/major-money-laundering-countries-251; Money Laundering Enforcement Trends: Spring 2022, site of Miller & Chevalier, 5/3/2022, https://www.millerchevalier.com/publication/money-laundering-enforcement-trends-spring-2022; Mauritania's progress in strengthening measures to tackle money laundering and terrorist financing, FATF, https://www.fatf-gafi.org/en/publications/Mutualevaluations/Fur-mauritania-2021.html; and Sara Zouiten, Global Money Laundering Watchdog Takes Morocco Off its 'Grey List,' site of Morocco World News, 24/2/2023, https://www.moroccoworldnews.com/2023/02/354193/global-money-laundering-watchdog-takes-morocco-off-its-grey-list
- GORDON (RICHARD K), LOSING THE WAR AGAINST DIRTY MONEY:RETHINKING GLOBAL STANDARDS ON PREVENTING MONEY LAUNDERING ANDTERRORISM FINANCING, DUKE JOURNAL OF COMPARATIVE & INTERNATIONAL LAW,Vol 21, 2011,p.504-505.
- International Monetary Fund, World Economic Outlook Database: October 2022, https://www.imf.org/en/Publications/WEO/weo-database/2022/October/weo-

- Israel arrests three in international money laundering probe, site of Reuters, 15/8/2022, https://www.reuters.com/world/middle-east/israel-arrests-three-international-money-laundering-probe-2022-08-15/

- Jason Lemon, Here's how Arab countries rank for terrorist financing and money laundering, site of step feed, 14/9/2017, https://stepfeed.com/here-s-how-arab-countries-rank-for-terrorist-financing-and-money-laundering-8591
- JOHNSTON (James B), AN EXAMINATION OF NEW JERSEY'S MONEY LAUNDERING STAT- UTES, SETON HALL LEGISLATIVE JOURNAL, Vol. 30.1, 2005, p.6-7. available at http// papers.ssrn.com/sol3/Delivery.cfm?abstractid... (last visit december 2012

- Joras Ferwerda et. al., Estimating money laundering flows with a gravity model-based- simulation, Scientific Reports Journal 10, 18552, 29/10/2020.
- KOBOR (Emery), Money Laundering Trends, UNITED STATES ATTORNEYS' BULLETIN, Vol. 55, N. 5, SEPTEMBER 2007, p. 14. availabl at https://www.justice.gov/.../usab5505.pdf ; BANTEKAS (llias), NASH (susan), op. cit. p. 247.
- Lyssandra Sears, More money laundering after Arab Spring, site of The Local, 15/5/2012, https://www.thelocal.ch/20120515/3333
- Ministry of Justice: Israel Money Laundering and Terror Financing Prohibition Authority, site of Gov.il, https://www.gov.il/en/departments/impa/govil-landing-page
- Ministry of Justice: Israel Money Laundering and Terror Financing Prohibition Authority: National Risk Assessment (NRA), Gov.il, https://www.gov.il/en/Departments/General/risk-nra
- Mulig. Liz. At the home of the deluxe fruitcake: A deluxe case of accounting fraud, Academy of Accounting and Financial Studies Jounal, Vot 22. No. 2 2018.
- Paulose Jr (Mathew), United States v. McDougald: The Anathema To 18 U.S.C x 1956 And National Efforts against Money Laundering, Fordham International Law Journal, Vol. 21, Issue 1,1997, Article 8,p. 257. available at http://ir.lawnet.fordham.edu/ilj (last visit de- cember 2012)
- PISANI (Mario), criminalité organisée et coopération internationale, revue internation- ale de droit pénal, vol. 70,1999, p. 551.
- RAUSTIALA (Kal), law &liberalization & international narcotics trafficking, international law and politics, vol.32, p.122.available at (=) (=) https://litigation-essentials.lexisnexis. com/... /app?actio...., LYDEN (George A), The INTERNATIONAL MONEY LAUNDERING ABATEMENT AND ANTI-TERRORIST FINANCING ACT OF 2001: CONGRESS WEARS A BLINDFOLD WHILE GIVING MONEY LAUNDERING LEGISLATION A FACELIFT, FORDHAM JOURNAL OF CORPORATE & FINANCIAL LAW, Vol. VIII,2003, p. 207.available at https:// www.law2. fordham. edu/publications/.../600flspub 9112.p...
report?c=612,419,632,611,469,433,439,443,446,672,682,686,449,453,456,726,732,463,744,466,487,474,&s=NGDPD,NGDPDPC,LP,&sy=2020&ey=2022&ssm=0&scsm=1&scc=0&ssd=1&ssc=0&sic=0&sort=country&ds=.&br=1
- Sandner, P. Gross, J. Grale. L. & Schulden. P. (2020) The Digital Programmable Eure, Libra and CBDC Implications for European Banks Conference Paper, Banking & Insurance eJournal

- Schopper (Mark D), Internet Gambling, Electronic Cash & Money Laundering: The Un- intended Consequences of a Monetary Control Scheme, Chapman Law Review, Vol.5

- Sheena McKenzie, Arab Spring 5 years on: Corruption increased, says report, site of Cable News Network (CNN), 3/5/2016, https://edition.cnn.com/2016/05/03/middleeast/arab-spring-corruption-transparency- international/index.html; and Money laundering fears leap after Arab Spring, site of Khaleej Times, 7/4/2015, https://www.khaleejtimes.com/article/money-laundering-fears-leap-after-arab-spring
- The 9th Annual Forum for Heads of AML/ CFT Compliance Units in Arab Banks & Financial Institutions, 3-4 October 2019, Beirut. Lebanon https://www.josephmtorbey.com/ events /events the-9th-anmal-forum-for-heads-of-aml-/cft-compliance-units-in-arab-banks-amp financial- institutions-3-4-october-2019-beirut-lebanon
- THONY (Jean-François), LABORDE (Jean-Paul), criminalité organisée et blanchiment, Revue internationale de droit pénal, vol.68, n 1-2, 1997, p. 411.
- True Tamplin, What Is Money Laundering?, site of Finance Strategists, 8/6/2023, https://www.financestrategists.com/banking/money-laundering/?gclid=EAIaIQobChMIqv351YCQ_gIVtY1oCR1giwlWEAAYASAAEgIAK_D_BwE
- Turovska, Jekaterina, Recognising Cases of Money Laundering and Financial Crime from the Perspective of Accounting Firms. Case Company X and Company Y, Bachelor's Thesis, Degree Programme in International Business, Haaga-Helia University, Helsinki-Finland, 2020,
- Unearthing the Secrets: Shedding Light on Money Laundering Techniques in the Digital Age, site of Tookitaki, 19/5/2020, https://www.tookitaki.com/compliance_hub/what-are-some-largely-used-money-laundering-methods/; Armando Fernández Steinko, “Financial Channels Of Money Laundering in Spain,” The British Journal of Criminology, vol. 52, no. 5 (September 2012), pp. 908-931, https://www.jstor.org/stable/44173538; and Money laundering methods, site of the United Nations,https://syntheticdrugs.unodc.org/syntheticdrugs/en/cybercrime/launderingproceeds/methods.html

فهرس المحتويات

المبحث الأول: المفاهيم التحليلية لجريمة غسل الأموال ..... خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.
المطلب الأول: ماهية جريمة غسل الأموال ..... خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.
المطلب الثاني: عناصر جريمة غسل الأموال..... خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.
المبحث الثاني: أساليب جرائم غسيل الأموال ..... خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.
المطلب الأول: الأساليب التقليدية ..... خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.
المطلب الثاني: الأساليب التكنولوجية المتقدمة ..... خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.
المبحث الثالث: وضع جريمة غسيل الأموال عالميا وإقليميا ..... خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.
المطلب الأول: أسباب ظهور جريمة غسل الاموال ٢٤
المطلب الثاني: وضع جريمه غسيل الأموال في الاقتصاد العالمي ٢٨
الخاتمة: ٤٥
قائمة المراجع:..... ٤٨
فهرس المحتويات: ٥٦